

تحقيق ودراسة باب استقبال القبلة من كتاب جمع العدة لفهم العمدة.

لمؤلفه، محمد بن عبد الدائم البرماوي المتوفى سنة ٥٨٣١ هـ

أ. سهام عقلا زميلان العنزي*، أ.د. منال بنت عبد الرحمن الدعيجي**

سلم البحث في ١٦/٥/١٤٤٣هـ  اعتمد للنشر في ١٩/٦/١٤٤٣هـ
ملخص البحث:

يتناول هذا البحث تحقيق باب: استقبال القبلة، من كتاب الفقه المسمى "جمع العدة لفهم العمدة"، لمؤلفه الإمام: محمد بن عبد الدائم البرماوي، الذي شرح فيه مؤلفه كتاب: "عمدة الأحكام من كلام خير الأنام"، للإمام: عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، ونظرا لنفاضة كتاب "عمدة الأحكام" وأهميته، باعتباره مشتملا على أحاديث من الصحيحين، حيث طلب من مؤلفه أن يجرّد ما اتفق عليه الشيخان في كتاب مستقل، فبادر إلى إجابة طالبه، وشمر للجد ساعده، فدون جملة من الأحاديث شرط على نفسه فيها أنها مما اتفق عليه الشيخان، وأودعها كتابه هذا، فشاع ذكره عند الخاص والعام، وكان له حظ وافر من عناية الأئمة، حيث توافر له شراح عدة، فكان من شروحه: كتب: العدة في شرح العمدة، لعلاء الدين بن العطار وشرح ابن دقيق العيد، وشرح ابن الملقن، وتيسير المرام، فضلا عن الكتاب الذي نحقق بابا من أبوابه، وهو "جمع العدة لفهم العمدة".

Abstract:

This research deals with the investigation of a section: The reception of the kiss, from the book of jurisprudence called "Gathering the Kit to Understand the Mayor," by Imam: Mohamed ibn Abdel-Kadam Al-Burmawi, in which the author explained the book: "The Sheriff of Judgment of Good News." Forward: Abdul Ghani bin Abdul Wahid Al-Holy, due to the misfortune of the book "The Sheriff of Judgments" and its importance, as including talks from the right people, asked the author to strip of what the Shaikhan had agreed in a separate book. He took the lead in answering his student, and Shimr to the grandfather, who helped him. He was mentioned in private and public, and had a good fortune of caring for imams. He wrote: The kit in the mayor's explanation, for Alauddin ibn al - Attar and Ibn al - Mehmet al - Eid, the explanation of Ibn al - Maliken, and the facilitation of Maram, as well as the book from which we investigate Baba, "Gathering the kit to understand the mayor."

المقدمة:

إِن الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا

* باحثة بكلية القرآن والدراسات الإسلامية، جامعة جدة، المملكة العربية السعودية.
** أستاذ الحديث وعلومه بكلية القرآن والدراسات الإسلامية جامعة جدة بالمملكة العربية السعودية

تحقيق ودراسة باب: استقبال القبلة من كتاب (جمع العدة لفهم العمدة، لمؤلفه: محمد بن عبد الدائم البرماوي) المتوفى ٨٣١هـ، أسهام عقلا زميلان الغزي

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. أَمَّا بَعْدُ: حظيت البلاد العربية بتراث علمي وثقافي، فتراث الأمة المخطوط هو جزء من وجودها وكيانها، وحين إحيائه ونشره محققا تتسامى سعدا في مراقي المجد والحضارة، ويملك المسلمون من التراث في مختلف صنوف المعرفة تركة ضخمة خلفها لهم آباؤهم وعلمائهم الأوائل الذين ضربوا في كل فن وعلم بسهم وافر^(١). إن الإعادة إلى الأصل قد تكون أصعب من إنشاء أصل جديد، ومصدق ذلك قول الجاحظ: «ولربما أراد مؤلف الكتاب أن يصلح تصحيحا، أو كلمة ساقطة، فيكون إنشاء عشر ورقات من حر اللفظ وشريف المعاني؛ أيسر عليه من إتمام ذلك النقص، حتى يرده إلى موضعه من اتصال الكلام...»^(٢). وقد وقع اختيار الباحثة على تحقيق مخطوط في جمع العدة لفهم العمدة، لمؤلفها محمد بن عبد الدائم البرماوي، على نسخة فريدة سأقوم بتحقيق باب استقبال القبلة وخدمته كما ينبغي من مناهج المحققين.

المنهج المتبع في البحث:

اتبعت في البحث المنهج الاستقرائي لقسم الدراسة، أستقرئ كتب التراجم التي ترجمت للمؤلف والشارح، معتمدة في ذلك على كتب التاريخ، والتراجم الأصلية، أما في قسم التحقيق فكان وفق المنهج المتبع في التحقيق، والذي اتفق عليه المحققون في هذا الشأن.

الدراسات السابقة:

لم يحقق من أبواب المخطوط التي سبقت إلا دراسة قامت بها الباحثة: ابتسام الشوا، حيث تناولت تحقيق ودراسة: باب الاستطابة الى باب الاذان.

مخطط البحث:

اشتمل البحث على قسمين: القسم الدراسي، وقسم تحقيق النص.

فأما القسم الدراسي فيشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نبذة مختصرة عن الإمام الحافظ عبد الغني المقدسي، وكتابه

«عمدة الأحكام من كلام خير الأنام»، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ونشأته.

المطلب الثاني: أبرز شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته.

(١) ينظر: تحقيق المخطوطات بين الواقع والنهج الأمثل، عبد الله عبد الرحيم عسيلان، ط١، مكتبة الملك فهد الوطنية- الرياض، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، (ص: ١٣).

(٢) الحيوان، عمرو بن بحر بن محبوب الكنانى بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ، (١/٥٥).

المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: وفاته.

المطلب الخامس: عناية العلماء بعمدة الأحكام.

المبحث الثاني: نبذة مختصرة عن العلامة محمد بن عبد الدائم البرماوي، وعن

جمع العدة لفهم العمدة، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، وكنيته، ولقبه، ونشأته.

المطلب الثاني: أبرز شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته.

المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المطلب الخامس: وفاته.

المبحث الثالث: وصف المخطوط.

وأما قسم التحقيق، فاشتمل على تحقيق النص الذي تضمنه باب: استقبال القبلة.

المبحث الأول

نبذة مختصرة عن الإمام الحافظ عبد الغني المقدسي وكتابه

«عمدة الأحكام من كلام خير الأنام»

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونشأته

أولاً: اسمه وكنيته ولقبه:

هو الإمام، العالم، الحافظ الكبير، الصادق، القدوة، العابد، الأثري، المتبع، عالم الحفاظ، تقي الدين، أبو محمد، عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور بن رافع بن حسن بن جعفر المقدسي، الجماعيلي، ثم الدمشقي المنشأ، الصالحي، الحنبلي^(١).

(١) انظر: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد وذيوله، ط١، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت، ١٤١٧هـ، (١٢٦/٢١)، ترجمة برقم: (١٢٤)، ومحمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: ٦٢٩هـ)، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ط١، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م (ص: ٣٧٠)، ترجمة برقم: (٤٧٣)، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، ط ٣، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، (٤٤٤/٢١)، ترجمة برقم: (٢٣٥)، وعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ط١، حققه: محمود الأرنؤوط، نشر: دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، (٣٢٧/١١).

- **المقدسي الجماعيلي**: نسبة إلى جماعيل، وقربه من بيت المقدس، قال ياقوت^(١): "جماعيل: بالفتح، وتشديد الميم، وألف، وعين مهملة مكسورة، وياء ساكنة، ولام: قرية في جبل نابلس من أرض فلسطين، منها كان الحافظ عبد الغني ابن عبد الواحد بن علي بن سرور بن نافع بن حسن بن جعفر المقدسي، أبو محمد، انتسب إلى بيت المقدس؛ لقرب جماعيل منها؛ ولأن نابلس وأعمالها جميعاً من مضافات بيت المقدس، وبينهما مسيرة يوم واحد"^(٢).
- **الدمشقي**: نسبة إلى أول منشأ في بلاد الشام، "حيث قدم مع أسرته من بيت المقدس إلى الشام، فسكنوا في مسجد أبي صالح خارج الباب الشرقي لمدينة دمشق أول الأمر"^(٣).
- **الصالح**: نسبة إلى المسكن الثاني في بلاد الشام، "وقد عرفت تلك الصاحية التي سكنوها بالصاحية فيما بعد نسبة إليهم، لأنهم كانوا من أهل العلم والصلاح"^(٤).
- **الحنبلي**: نسبة إلى المذهب المعروف.
- ثانياً: مولده ونشأته:**

اختلف المؤرخون في تحديد العام الذي ولد فيه، فقد "سئل عن مولده فقال: أظن في سنة أربع وأربعين وخمسمائة، بجماعيل من قرى بيت المقدس، أظنه في ربيع الآخر، وقال: قالت والدتي: هو أكبر من أخيها الشيخ الموفق^(٥) بأربعة

(١) هو: ياقوت بن عبد الله الرومي، أبو عبد الله الكاتب، مولى عسكر، الحموي التاجر، قرأ الأدب وكتب الخط المليح، وجالس العلماء، وسمع الحديث، وكتب من الأدب كثيراً، وصنف كتباً حسنة مفيدة، منها كتاب «أخبار الأدياء»، وكتاب «أخبار الشعراء»، وكتاب «أسماء البلدان والجبالي والمياه والأماكن»، وتاريخاً على السنين وغير ذلك. وكان غزير الفضل، صحيح النقل، متحريراً، صدوقاً، له النظم الحسن والنثر الجيد. توفي بحلب في العشرين من رمضان سنة ست وعشرين وستمائة، ولم يبلغ الستين" انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد وذيوله، مرجع سابق، (١٩٢/٢١). وأبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، الطبعة: ٠، ١٩٠٠، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت (١٢٧/٦).

(٢) شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، (المتوفى: ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، ط ٢، الناشر: دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م، (١٥٩/٢).

(٣) ابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (٤٩/١).

(٤) المرجع السابق.

(٥) هو: الشيخ الإمام القدوة العلامة المجتهد، شيخ الإسلام، موفق الدين، أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدم بن نصر المقدسي، الجماعيلي، ثم الدمشقي، الصالح، الحنبلي، صاحب "المغني". مولده بجماعيل، من عمل نابلس، سنة إحدى وأربعين وخمس مائة، في شعبان. وهاجر مع أهل بيته وأقاربه، وله عشر سنين، وحفظ القرآن، ولزم

أشهر، والموفق ولد في شعبان^(١). وقيل: ولد عام: خمسمائة وثلاثة وأربعين، وقيل: عام: خمسمائة وواحد وأربعين^(٢)، ففي شذرات الذهب: "ولد بجماعيل سنة إحدى وأربعين وخمسمائة، وقدم مع أسرته من بيت المقدس إلى الشام، فسكنوا في مسجد أبي صالح خارج الباب الشرقي لمدينة دمشق أول الأمر، ثم انتقلوا إلى سفح جبل قاسيون، فبنوا داراً كبيرة احتوت على عدد كبير من الحجرات، دعيت فيما بعد بدار الحنابلة، ثم شرعوا في بناء أول مدرسة في جبل قاسيون، وهي المعروفة بـ«المدرسة العمرية»، وقد عرفت تلك الضاحية التي سكنوها بالصالحية فيما بعد، نسبة إليهم، لأنهم كانوا من أهل العلم والصلاح"^(٣).

ثالثاً: طلبه للعلم ورحلته فيه:

تتلذذ الحافظ عبد الغني في صغره على عميد أسرته العلامة الفاضل الشيخ أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، ثم تتلمذ على شيوخ دمشق وعلمائها، فأخذ عنهم الفقه وغيره من العلوم، ثم قصد بغداد سنة: (٥٦٠هـ) ونزل عند الإمام الشيخ عبد القادر الجيلاني، فقرأ عليه شيئاً من الفقه والحديث، وأقام عنده نحو أربعين يوماً، ثم أخذ عن الشيخ أبي الفتح بن المني الفقه والخلاف، ثم رحل إلى أصبهان، فمكث فيها وقتاً طويلاً يدرس ويدرس، وحصل الأصول، وكتب الكثير بخطه، إلى أن عاد إلى بغداد مرة ثانية سنة: (٥٧٨هـ)، فحدث بها، وكان حافظاً من أهل الإتيان والتجويد، قيماً بجميع فنون الحديث، عارفاً بقوانينه وأصوله وعلله، وصحيحه

الاشتغال من صغره، وكتب الخط المليح، وكان من بحور العلم، وأذكى العالم. ورحل هو وابن خاله الحافظ عبد الغني في أول سنة إحدى وستين في طلب العلم إلى بغداد، وتوفي عام: ستمائة وعشرين". انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (١٤٩/١٦)، وزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السالمي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، ذيل طبقات الحنابلة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م، المحقق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، نشر: مكتبة العبيكان-الرياض، عدد الأجزاء: ٥، (٢٨١/٣).

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٤٤٣/٢١)، ترجمة برقم: (٢٣٥).

(٢) انظر: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، ط١، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، (١٠٣/١). وجاء في حاشية السير للذهبي: "ولكن قال الزكي المنذري: (وذكر عنه بعض أصحابه على أن مولده سنة أربع وأربعين وخمس مئة). وذكر ابن النجار في تاريخه -على ما نقل ابن رجب- أنه سأل الحافظ عبد الغني عن مولده، فقال: إما في سنة ثلاث أو في سنة أربع وأربعين وخمس مئة، وأنه قال: الأظهر أنه سنة أربع". حاشية السير، (٤٤٤/٢١).

(٣) ابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (٤٩/١).

وسقيمه، وناسخه ومنسوخه، وغريبه ومشكله؛ وكان كثير العبادة، متمسكاً بالسنة، وانتقل من ثم إلى دمشق، فأخذ يقرأ الحديث في رواق الحنابلة من مسجد دمشق الأموي، فاجتمع الناس عليه، وكان رقيق القلب سريع الدمعة، فحصل له قبول من الناس عظيم. ولم يزل بدمشق إلى أن تكلم في الصفات والقرآن بشيء أنكره عليه أهل التأويل، وشنعوا به عليه، وأباحوا إرافة دمه، فشفع فيه جماعة إلى السلطان على أن يخرج من دمشق إلى ديار مصر، فرحل إلى بعلبك، ومنها إلى مصر، فنزل عند الطحانيين، وصار يقرأ الحديث، فنفق بها سوقه، وصار له حشد وأصحاب، فثار عليه الفقهاء بمصر أيضاً، وكتبوا إلى الوزير صفي الدين بن شكر فأقرّ نفيه إلى المغرب، غير أن الحافظ عبد الغني مات قبل وصول كتاب النفي إليه، وذلك سنة ست مائة من هجرة رسولنا محمد ﷺ^(١).

المطلب الثاني: أبرز شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته

بناء على تلك الرحلات والتنقلات التي قطعها الإمام الحافظ طيلة حياته، بين المدن والبلدان، وما يحدوه من رغبة ملحة، وهمة عالية في الطلب والتحصيل، فلا غرابة أن يكون له من الشيوخ العظماء الجم الغفير، ومن التلاميذ العدد الكثير، ومن المؤلفات الأثر الكبير، ففي السير: "سمع الكثير بدمشق، والإسكندرية، وبيت المقدس، ومصر، وبغداد، وحران، والموصل، وأصبهان، وهمدان، وكتب الكثير"^(٢) وهذه إشارة يسيرة لمعرفة بعض شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته، مع مراعاة الاختصار المناسب للمقام.

أولاً: من أبرز شيوخه^(٣):

- شيوخه بدمشق:

١- أبو المكارم، عبد الواحد بن محمد بن المسلم بن هلال الأزدي الدمشقي، بدمشق.

٢- أبو المعالي، عبد الله بن عبد الرحمن بن أحمد بن علي بن صابر السلمي الدمشقي، بدمشق.

(١) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد وذيوله، مرجع سابق، (١٢٦/٢١)، الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٤٤٣/٢١)، ترجمة برقم: (٢٣٥)، ابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (٤٩/١).

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٤٤٣/٢١)، ترجمة برقم: (٢٣٥).

(٣) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد وذيوله، مرجع سابق، (١٢٦/٢١)، ترجمة برقم: (١٢٤)، ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسائيد، مرجع سابق، (ص: ٣٧٠) ترجمة برقم: (٤٧٣)، الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٤٤٣/٢١)، ترجمة برقم: (٢٣٥).

- ٣- سلمان بن علي الرحبي.
- شيوخه ببغداد:
- ٤- أبو الفتح، محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سلمان بن البطي.
٥- عبد القادر الجيلاني.
٦- أبو طالب، المبارك بن علي بن خضير الصيرفي.
٧- أبو زرعة، طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي.
٨- أبو بكر، أحمد بن المقرب.
٩- هبة الله بن هلال الدقاق.
١٠- عبد القادر الجيلي.
١١- معمر بن الفاخر.
١٢- يحيى بن ثابت.
١٣- أبو بكر بن النقور.
١٤- أحمد بن عبد الغني الباجسري.
- شيوخه في همذان:
- ١٥- الحافظ أبو العلاء، الحسن بن أحمد العطار.
١٦- عبد الرزاق بن إسماعيل القومساني. (١)
- وسمع بمصر:
- ١٧- محمد بن علي الرحبي.
١٨- عبد الله بن بري.
١٩- الحافظ أبو طاهر، أحمد بن محمد السلفي، بالإسكندرية. (٢)
- وسمع بأصبهان:
- ٢٠- الحافظ أبا موسى المدني.
٢١- أبا الوفاء، محمود بن حمكا.
٢٢- أبا الفتح الخرقى.
٢٣- ابن ينال الترك.
٢٤- أبا سعيد، محمد بن عبد الواحد الصائغ.
٢٥- حبيب بن إبراهيم الصوفي.
- وسمع بالموصل:
- ٢٦- أبا الفضل الطوسي، وطائفة.

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، مرجع سابق، (١٢٦/٢١).
(٢) ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، مرجع سابق (ص: ٣٧٠) ترجمة برقم: (٤٧٣).

- ومن شيوخه بمكة:

٢٧- المبارك بن علي، البغدادي، الحنبلي (١).

ثانياً: من أبرز تلاميذه:

- ١- أبو المكارم، يعيش بن ربحان الفقيه.
- ٢- تقي الدين، أبو العباس، أحمد بن محمد المقدسي.
- ٣- أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي.
- ٤- أبو بكر، محمد بن إبراهيم بن عبد الواحد المقدسي.
- ٥- أبو الفرج، عبد الرحمن بن محمد المقدسي.
- ٦- موفق الدين بن محمد، (ابنه).
- ٧- الحافظ عز الدين بن محمد، (ابنه).
- ٨- الحافظ أبو موسى عبد الله بن محمد، (ابنه).
- ٩- الفقيه أبو سليمان أولاده.
- ١٠- الحافظ الضياء.
- ١١- الخطيب سليمان بن رحمة الأسعري.
- ١٢- البهاء عبد الرحمان.
- ١٣- الشيخ الفقيه محمد اليونيني.
- ١٤- الزين بن عبد الدائم.
- ١٥- أبو الحجاج بن خليل.
- ١٦- التقي اليلداني.
- ١٧- الشهاب القوصي.
- ١٨- عبد العزيز بن عبد الجبار القلانسي.
- ١٩- الواعظ عثمان بن مكي الشارعي.
- ٢٠- أحمد بن حامد الأرتاحي.
- ٢١- إسماعيل بن عبد القوي بن عزون.
- ٢٢- أبو عيسى عبد الله بن علاق الرزاز.
- ٢٣- آخرهم موتاً: سعد الدين محمد بن مهلهل الجيني (٢).

ثالثاً: مؤلفاته:

مؤلفاته كثيرة متنوعة، ما بين فقه وحديث وأصول وغيرها، منها (٣):

- (١) انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٤٨٧/٢٠)، وابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة، مرجع سابق، (١٣٣/٢).
- (٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٤٤٣/٢١)، ترجمة برقم: (٢٣٥).
- (٣) انظر: القنوجي، التاج المكلل، مرجع سابق، (ص ٢٠٥).

١. المصباح في عيون الأحاديث الصحاح أربعون جزءاً يشتمل على أحاديث الصحيحين.
٢. الصفات (في العقيدة).
٣. محنة الإمام أحمد (التراجم والطبقات).
٤. (العمدة في الأحكام) مما اتفق عليه البخاري ومسلم.
٥. النصيحة في الأدعية الصحيحة (في السنة).
٦. الاقتصاد في الاعتقاد.
٧. الكمال في معرفة الرجال.
٨. نهاية المراد في السنن، نحو مائتي جزء لم يبيضه.
٩. اللواقيت (في اللغة).
١٠. تحفة الطالبين في الجهاد والمجاهدين (في السنن).
١١. فضائل خير البرية (في السنن).
١٢. مناقب النساء الصحابييات (في السنن).
١٣. التهجد (في السنن).
١٤. الفرج .
١٥. الصلوات إلى الأموات (في الفقه).
١٦. ذم الرياء (في السنن).
١٧. ذم الغيبة (في السنن).
١٨. الترغيب في الدعاء (في السنن).
١٩. فضائل مكة (في السنن).
٢٠. فضائل خير البرية. (في السنن)
٢١. مناقب النساء الصحابييات. (في السنن)
٢٢. التهجد. (في السنن)
٢٣. عمدة الاحكام الكبرى. (في الفقه العام)
٢٤. أخبار الصلاة. (في السنن)
١٦. حديث الافك. (في السنن)
٢٥. فضائل عمر بن الخطاب. (في السنن)
٢٦. كتاب التذكرة. (اصول الفقه)
٢٧. فضائل مكة. (في السنن)
٢٨. الأمر بالمعروف. (في السنن)

٢٩. فضل رمضان. (في السنن)
٣٠. فضل الصدقة. (في السنن)
٣١. فضل عشر ذي الحجة. (في السنن)
٣٢. فضائل الحج. (في السنن)
٣٣. فضل رجب. (في السنن)
٣٤. تحريم القتل وتعظيمه. (في السنن).
٣٥. الحجاب. (أصول الفقه)
٣٦. النصيحة في الادعية الصحيحة. (في السنن)
٣٧. أحاديث الجماعيلي. (في السنن)
٣٨. التوحيد. (في السنن)
٣٩. الترغيب في الدعاء. (في السنن)
٤٠. مختصر سيرة النبي ﷺ وسيرة أصحابه العشرة. (في السير)
٤١. زبدة الكلام في شرح كتاب الطهارة. (أصول الفقه)
٤٢. ذكر النار. (في السنن)
٤٣. فضائل الحج.
٤٤. فضل رجب.
٤٥. وفاة النبي.
٤٦. الأقسام التي أقسم بها النبي ﷺ.
٤٧. أربعين من كلام رب العالمين.
٤٨. اعتقاد الشافعي.
٤٩. الحكايات.
٥٠. تحقيق مشكل الألفاظ.
٥١. الجامع الصغير في الأحكام.
٥٢. مناقب عمر بن عبد العزيز.
٥٣. درر الأثر.
٥٤. الأدعية الصحيحة.
٥٥. تبين الإصابة لأوهام حصلت لأبي نعيم في معرفة الصحابة. وأشياء كثيرة ما تمت، والجميع بأسانيده، بخطه المليح الشديد السرعة" (١).

(١) انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٢١/٤٤٧-٤٤٨).

المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه

لقد أثنى العلماء على الإمام الحافظ عبد الغني المقدسي من جوانب متعددة، من جانب الزهد والتدين والورع، ومن جانب الحفظ والإتقان، ومن حيث الصبر والتحمل، وغير ذلك من جوانب الكمال، فمن تلك العبارات:

- قال موفق الدين بن قدامة: "كان رفيقي، وما كنا نستبق إلى خير إلا سبقني إليه إلا القليل، وكمل الله فضيلته بابتلائه بأذى أهل البدع وقيامهم عليه، وقد رزق العلم وتحصيل الكتب الكثيرة، إلا أنه لم يعمر حتى يبلغ غرضه في روايتها ونشرها" (١).

- وقال يوسف بن خليل (٢) "وكان ثقةً ثباتاً ديناً مأموناً، حسن التصنيف، دائم الصيام، كان يصلي كل يوم وليلة ثلاثمائة ركعة. دعي إلى أن يقول «لفظي بالقرآن مخلوق» فأبى، فمنع من التحدث بدمشق" (٣).

- وقال تاج الدين الكندي (٤): "رأيت ابن ناصر والحافظ أبا العلاء الهمذاني وغيرهما من الحفاظ، فما رأيت أحفظ من عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي" (٥).

- وقال الإمام الذهبي: "عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي، الإمام، العالم،

- (١) انظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (٥١/١)، والقنوجي، التاج المكلل، (ص: ٢٠٤).
- (٢) هو: أبو الحجاج يوسف بن خليل بن قراجا بن عبد الله، الدمشقي الأدي الحنبلي، ولد سنة: خمس وخمسين وخمسائة بدمشق، وتشاغل بالكسب إلى الثلاثين من عمره، ثم طلب الحديث، وتخرّج بالحافظ عبد الغني واستفرغ فيه وسعه، وكتب ما لا يوصف بخطه المليح المتقن، وكان إماماً، حافظاً، ثقةً، نبيلاً، متقناً، توفي سحر يوم الجمعة منتصف - وقيل عاشر - جمادى الآخرة سنة: ستمائة وثمانية وأربعون، بحلب ودفن بظاهرها، رحمه الله تعالى. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (١٥١/٢٣)، وابن العماد، شذرات الذهب، (٤١٩/٧).
- (٣) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد وذيوله، مرجع سابق، (١٢٦/٢١)، وأبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السوؤوي الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، ط١، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن (٤٠٣/٦)، وابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة، مرجع سابق، (١١/٣).
- (٤) هو: تاج الدين الكندي أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن البغدادي، المقرئ النحوي اللغوي. شيخ الحنفية والقراء والنحاة بالشام، ومسنّد العصر، ولد سنة عشرين وخمسائة، وأكمل القراءات العشرة، وله عشرة أعوام، وهذا ما لا نعلمه تهيأ لأحد سواه، توفي في سادس شوال، سنة: ستمائة وثلاثة عشرة. انظر: صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، الوافي بالوفيات، المحقق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، (٣٢/١٥)، وابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (١٠٠/٧).
- (٥) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد وذيوله، مرجع سابق، (١٢٦/٢١)، ترجمة برقم: (١٢٤) وابن قطلوبغا، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، مرجع سابق، (٤٠٣/٦).

- الحافظ الكبير، الصادق، القدوة، العابد، الأثري، المتبع، عالم الحفاظ" (١).
- وقال ضياء الدين (٢): "كان شيخنا الحافظ لا يكاد يسأل عن حديث إلا ذكره وبينه، وذكر صحته أو سقمه، ولا يسأل عن رجل إلا قال: هو فلان بن فلان الفلاني، ويذكر نسبه، فكان أمير المؤمنين في الحديث، سمعته يقول: كنت عند الحافظ أبي موسى، فجرى بيني وبين رجل منازعة في حديث، فقال: هو في صحيح البخاري، فقلت: ليس هو فيه. قال: فكتبه في رقعة، ورفعها إلى أبي موسى يسأله، قال: فناولني أبو موسى الرقعة وقال: ما تقول؟ فقلت: ما هو في البخاري، فخجل الرجل".
- وسمعت إسماعيل بن ظفر (٣) يقول: قال رجل للحافظ عبد الغني: رجل حلف بالطلاق أنك تحفظ مائة ألف حديث. فقال: لو قال أكثر لصدق" (٤).
- قال الذهبي: "وسمعت عبد العزيز بن عبد الملك الشيباني، سمعت التاج الكندي يقول: لم يكن بعد الدارقطني مثل الحافظ عبد الغني" (٥).
- قال ابن النجار (٦): "حدث بالكثير، وصنف في الحديث تصانيف حسنة، وكان

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٤٤٣/٢١)، ترجمة برقم: (٢٣٥).

(٢) هو: ضياء الدين أبو إبراهيم محاسن بن عبد الملك بن علي بن نجا التتوخي الحموي ثم الصالح، الفقيه الحنبلي، كان عارفاً بالمذاهب، قليل التعصب، زاهداً، ما نافس في منصب قط ولا دنيا، ولا أكل من وقف، وما أذى مسلماً قط، ولا دخل حمّاماً، ولا تتعم في ملابس ولا مأكلاً، ولا زاد على ثوب وعمامة في طول عمره. وكان على خير كثير، قل من يمانته في عبادته واجتهاده وسلوك طريقته، وتوفي في ليلة الرابع من جمادى الآخرة، سنة: ثلاثة وأربعين وستمائة، بجبل قاسيون وبه دفن" انظر: ابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة، مرجع سابق، (٥٠٩/٣)، وابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (٣٨٧/٧).

(٣) هو: أبو الطاهر إسماعيل بن ظفر بن أحمد بن إبراهيم بن مفرج بن منصور بن ثعلب بن عيينة بن ثابت بن بكار بن عبد الله بن شرف ابن مالك بن المنذر بن النعمان بن المنذر المنذري النابلسي، الدمشقي المولد، المحدث الحنبلي. ولد سنة أربع وسبعين وخمسمائة بدمشق، وارتحل في طلب الحديث إلى الأمصار، فسمع بمكة من ابن الحصري، وبمصر من البوصيري، والأرتاحي، والحافظ عبد الغني وجماعة، وتوفي في ربيع شوال، سنة: تسعة وثلاثين وستمائة، بسفح قاسيون ودفن به. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٨١/٢٣)، وابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (٣٥١/٧).

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (٤٤٩/٢١).

(٥) انظر: المرجع السابق.

(٦) هو: الحافظ الكبير، محب الدين، أبو عبد الله، محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن البغدادي، صاحب «تاريخ بغداد»، ولد سنة: ثمان وسبعين وخمسمائة، قال الذهبي: كان إماماً، ثقة، حجة، مقرأ، مجوداً، كيساً، متواضعاً، ظريفاً، صالحاً، خيراً، متسكاً، مات ببغداد في خامس شعبان، سنة: ثلاثة وأربعين وستمائة، ودفن بمقابر الشهداء بباب حرب

غزير الحفظ من أهل الإتقان والتجويد قِيمًا بجميع فنون الحديث، إلى أن قال: وكان كثير العبادة ورعًا متمسكًا بالسنة على قانون السلف"^(١).
وأقول العلماء في مدحه كثيرة، وعبارات الثناء في بيان فضله غزيرة.

المطلب الرابع، وفاته

ذكر المؤرخون أن وفاة الإمام الحافظ عبد الغني المقدسي كانت يوم الاثنين، قيل: الثاني والعشرين، وقيل: الثالث والعشرين، وقيل: الرابع والعشرين، من شهر ربيع الأول، عام: ٦٠٠هـ، وكانت وفاته بمصر، بالقرافة^(٢). وفي ذيل طبقات الحنابلة: "وَدَلَّكَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، الثالث والعشرين من شهر ربيع الأول، من سنة: ستمائة، وبقي ليلة الثلاثاء في المسجد، واجتمع الغد خلق كثير من الأئمة والأمرأ ما لا يحصيهم إلا الله عزَّ وجلَّ، ودفناه يوم الثلاثاء بالقرافة، قلت: ووقع لابن الحنبلي في وفاته وَهُمْ، فَقَالَ: سنة خمس وتسعين وخمسمائة."^(٣)

ورثاه غير واحد، منهم: الإمام محمد بن سعيد المقدسي بقصيدة، أولها:
هذا الذي كنت يومَ البينِ احتسبُ فليقبضِ دمعكُ عني بعضَ ما يجبُ
يا خيرَ من قال بعدَ الصحبِ حَدَّثَنَا ومن إليه التقى والدينُ ينتسبُ
أحبيبتُ سنته من بعد ما دُفنت وشيدتها وقد انهَدتُ لها رُتبُ
وصننتها عن أباطيل الرواة لها حتى استنارت فلا شكُّ ولا ريبُ
ما زلتَ تمنحُها أهلاً وتمنعُها من كان يُلْهيه عنها الثغرُ والشنبُ^(٤)

المطلب الخامس، عناية العلماء بعمده الأحكام

اعتني العلماء قديماً وحديثاً بكتاب عمدة الأحكام، وكما أن الكتاب يشتمل على أحاديث من الصحيحين، وكان من بين المشتغلين بالصحيحين الإمام المقدسي، الذي طلب منه أن يجرد ما اتفق عليه الشيخان في كتاب مستقل، فبادر ﷺ إلى

انظر: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، طبقات الشافعيين، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، تاريخ النشر: ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، (ص: ٨٦٢)، وابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (٣٩٢/٧).
(١) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تذكرة الحفاظ، ناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، (١١١/٤)، وابن قَطْلُوبَغَا، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، مرجع سابق، (٤٠٣/٦).
(٢) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد وذيوله، مرجع سابق، (١٢٦/٢١)، ترجمة برقم: (١٢٤)، ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، مرجع سابق، (ص: ٣٧٠) ترجمة برقم: (٤٧٣). القنوجي، التاج المكلل، مرجع سابق، (ص ٢٠٥).
(٣) انظر: ابن رجب الحنبلي، ذيل طبقات الحنابلة، مرجع سابق، (٤٥/٣).
(٤) انظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، (١٢١٧/١٢)، والقنوجي، التاج المكلل، (ص ٢٠٦).

إجابة طالبه، وشمر للجد سواعده، فدون جملة من الأحاديث شرط على نفسه أنها مما اتفق عليه الشيخان، أودعها كتابه الموسوم: بـ(عمدة الأحكام من كلام خير الأنام) فشاع ذكره عند الخاص والعام، واعتنى الأئمة بخدمته، ولا غرابة، فالرابط بينه وبين الصحيحين كبير جداً، والمقدسي إمام يشار إليه بالبنان، فكان لكتابه هذا حظ وافر من عناية الأئمة، فمن شروحه:

- العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت: ٧٢٤هـ) (١).
- وشرح ابن دقيق العيد (٢).
- وشرح ابن الملقن (٣).
- تيسير المرام في شرح عمدة الأحكام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق التلمساني، المالكي، المتوفى سنة: ٧٨١هـ، وشرحه في خمسة مجلدات، قال الحافظ ابن حجر (٤): في إنباء الغمر: شرح العمدة في خمس مجلدات، جمع فيه بين كلام (ابن دقيق العيد)، و(ابن العطار) و(الفاكهاني)، وغيرهم (٥).
- ١- (عدة الأحكام في شرح عمدة الأحكام) مجلدان، المجد الفيروز أبادي، المتوفى: ٨١٧هـ (٦).

- (١) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لعلي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت: ٧٢٤هـ)، ط١، وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت- لبنان، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م.
- (٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام طبع بمطبعة السنة المحمدية في جزأين وله طبعات أخر
- (٣) مخطوط مصور عند الشيخ حماد.
- (٤) هو: الحافظ أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد، شهرته ابن حجر، نسبة إلى آل حجر- قوم تسكن الجنوب الآخر على بلاد الجريد وأرضهم قابس-، الكناني، العسقلاني الأصل، المصري المولد والمنشأ والدار والوفاء، الشافعي، ولد سنة: ٣٧٣هـ، أمير المؤمنين في الحديث، من أئمة العلم والتاريخ والأدب والشعر، من كبار المصنفين في علم الرجال، رحل إلى اليمن والحجاز طلباً للعلم، له من التصانيف الكثير منها: (فتح الباري)، (التهذيب)، و(الإصابة)، توفي سنة: ٨٥٢هـ. ينظر: جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، طبقات الحفاظ، ط١، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، (ص: ٥٥٢)، والقنوجي، التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، مرجع سابق، (ص: ٣٥٤).
- (٥) انظر: الإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ، ط٢، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت/لبنان - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، (ص ٣٢٢)، ومصطفى بن عبد الله كاتب جليبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، الناشر: مكتبة المثنى بغداد، تاريخ النشر: ١٩٤١م (١١٦٤/٢).
- (٦) انظر: تقي الدين محمد بن أحمد الحسن الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ)، العقد الثمين في تاريخ

- ٢- (تصحيح عمدة الأحكام) للعلامة بدر الدين، محمد بن عبد الله الزركشي المتوفى سنة: ٧٩٤هـ.
- ٣- شرح للشيخ أبي المعالي عبد الرحمن بن علي بن خلف الفارسكوري، الشافعي، المتوفى سنة: ٨٠٨ هـ.
- ٤- شرح للعلامة شمس الدين، أبي عبد الله، محمد بن عبد الدائم بن موسى البرماوي الشافعي، المتوفى سنة: ٨٣١ هـ، قال السخاوي^(١): لخصه من شرحها لشيخه (ابن الملقن)، من غير إفصاح بذلك، مع زيادات يسيرة^(٢). ١هـ.
- ٥- شرح الشيخ شهاب الدين أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن بدر العامري، المتوفى سنة ٨٢٢هـ، شرح قطعة من (عمدة الأحكام) وصل فيه إلى أثناء الصداق^(٣).
- ٦- شرح الشيخ أحمد بن عمار القاهري المصري المالكي المعروف بـ(ابن عمار) وسماه (غاية الإلهام في شرح عمدة الأحكام) في ثلاث مجلدات،^(٤).
- ٧- شرح الشيخ (محمد بن أحمد السفاريني) الحنبلي المتوفى في سنة: ١١٨٨هـ في مجلدين، جاء في (المدخل): (...وشرحه العلامة الشيخ محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي في مجلدين، وقد كنت طالعته قديماً أثناء الطلب، ثم إنني كنت

(١) البلد الأمين، ط١، المحقق: محمد عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م (٢/٤٢٨)

(٢) هو: الإمام الحافظ، شمس الدين، أبو الخير، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، نسبة إلى سخا قرية من أعمال مصر، المصري الشافعي، ولد في ربيع الأول عام: ٨٣١، وحفظ القرآن واشتغل بالعلم، وأوقع الله في قلبه محبة شيخه ابن حجر، فلزمه واختص به في هذا الشأن. حافظ العصر، فريد مصره، له تصانيف تنيف على أربعمئة مجلد". انظر: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، الناشر: مكتبة إرسيا، إستانبول- تركيا، عام النشر: ٢٠١٠، (٣/١٧٣)، ومحمد عبد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسن الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (المتوفى: ١٣٨٢هـ)، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، ط٢، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت ١٩٨٢م، (٢/٩٨٩).

(٣) انظر: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة- بيروت، (٧/٢٨٢).

(٤) انظر: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبه، طبقات الشافعية، ط١، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب- بيروت - ١٤٠٧هـ، (٤/٧٩).

(٤) انظر: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الناشر: دار المعرفة - بيروت، (٢/٢٣٢).

من ولع في هذا الكتاب وقرأته درساً في جامع بني أمية، تحت قبة النسرة، ثم شرحته في مجلدين، وسميته موارد الأفهام على سلسيل عمدة الأحكام^(١).
 ٨- شرح الشيخ فيصل بن عبد العزيز آل فيصل الغزوي الوائلي الحنبلي المتوفى سنة ١٣٧٦ هـ، وسمى شرحه (خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام)^(٢).
 ٩- ونظمه الشيخ (عبد الله بن محمد الأمير الصنعاني) اليمني المتوفى سنة ١٢٤٢ هـ، ثم شرحه بكتاب: (فتح السلام على نظم عمدة الأحكام)، ذكره (زبارة) في كتابه: أجود المسلسلات^(٣).

المبحث الثاني

نبذة مختصرة عن العلامة محمد بن عبد الدائم البرماوي

وعن جمع العدة لفهم العدة

المطلب الأول: اسمه ونسبه ونشأته

أولاً: اسمه ونسبه^(٤):

هو: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن عبد الدائم^(٥) بن موسى بن عبد الدائم بن فارس بن محمد بن أحمد بن إبراهيم، النعمي، العسقلاني الأصل، البرماوي - بكسر أوله -، نسبة إلى برمة وهي: بليدة ذات أسواق في كورة الغربية من أرض مصر^(٦)، ثم القاهري، الشافعي، محدث فقيه أصولي نحوي ناظم.

- (١) انظر: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى: ١٣٤٦هـ)، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ط٢، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٠١هـ، (ص ٤٧٠).
- (٢) انظر: عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، المذهب الحنبلي «دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته»، ط١، نشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م (٥٧٦/٢).
- (٣) انظر: علي الرضا قره بلوط - أحمد طوران قره بلوط، معجم التاريخ (المخطوطات والمطبوعات)، ط١، نشر: دار العقبة، قيصري - تركيا، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، (١٤٢٤/٢).
- (٤) انظر: ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، مرجع سابق، (١٣١/٤)، وأبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، إنباء الغمر بأبناء العمر، المحقق: د حسن حبشي، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، عام النشر: ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م، (٤١٤/٣)، والسخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، مرجع سابق، (٢٨٠/٧ - ٢٨٢)، وعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ط١، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م، (٤٣٩/١)، والشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، البدر الطالع، مرجع سابق، (١٨١/٢).

- (٥) قال الحافظ ابن حجر في إنباء الغمر، (٤١٤/٣): وكان اسم والده فارساً، فغيره البرماوي.
 (٦) انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، مرجع سابق، (٣١٩/١)، والسخاوي، الضوء اللامع،

ثانياً: مولده ونشأته:

ولد في منتصف ذي القعدة سنة: ثلاث وستين وسبعمائة، واشتغل وهو شاب، وسمع الحديث على جماعة منهم: البرهان بن جماعة، ولازم البدر الزركشي، وحضر دروس البلقيني وابن الملقن والعراقي، ثم توجه إلى دمشق وأقرأ الطلبة هنالك، ودرس في مدارس، ثم عاد إلى القاهرة وتصدى للإفتاء والتدريس والتصنيف، وانتفع به الناس، وطار صيته، وصار طلبته رؤساء في حياته، ثم حج وجاور، ونشر العلم هنالك، وتوجه إلى القدس فدرس في بعض مدارسها^(١).

قال ابن حجر: "ولد في نصف ذي القعدة سنة: ٧٦٣، وكان اسم والده فارساً فغيره البرماوي، وتفقّه وهو شاب، وسمع من إبراهيم بن إسحاق الأمدي ومن عبد الرحمن بن علي القارئ وغيرهما، وسمع معنا من جماعة من المشايخ، ولازم الشيخ بدر الدين الزركشي وتمهر به، وحضر دروس الشيخ سراج الدين البلقيني وقرأ عليه بعضها، وقد سمعت بقراءته على الشيخ مختصر المزني، وأول ما تخرج بقرينه الشيخ مجد الدين إسماعيل وقد عاش بعده"^(٢).

المطلب الثاني: أبرز شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته

أولاً: شيوخه:

لقد أخذ البرماوي العلم عن خلق كثير من العلماء، ومنهم:

- ١- إبراهيم بن إسحاق الأمدي.
- ٢- عبد الرحمن بن علي القارئ.
- ٣- البرهان بن جماعة.
- ٤- ابن الفصيح، التاج عبد الرحيم بن الفخر أحمد بن علي بن أحمد.
- ٥- التنوخي.
- ٦- ابن الشيخة، علي بن أيوب المكي.
- ٧- المجد إسماعيل بن يوسف الكفتي.
- ٨- بدر الدين الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر المصري الشافعي.
- ٩- سراج الدين البلقيني، عمر بن رسلان أبو حفص.
- ١٠- الأبناسي، البرهان بن حجاج.
- ١١- ابن الملقن، سراج الدين، أبو حفص عمر بن علي الأنصاري.

مرجع سابق، (٧/٢٨٠ - ٢٨٢).

(١) انظر: ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية، (٤/١٠٢)، والشوكاني، البدر الطالع، (٢/١٨١).

(٢) انظر: ابن حجر، إنباء الغمر، مرجع سابق، (٨/١٦٢).

١٢- أبو الفضل العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، وغيرهم (١).
ثانياً: تلاميذه:

تتلمذ عليه كثيرون، من أبرزهم:

- ١- جلال الدين المحلي، محمد بن أحمد.
- ٢- شرف الدين المناوي، يحيى بن محمد أبو زكريا.

ثالثاً: مؤلفاته:

من مؤلفاته التي ذاع صيتها وانتشرت وانتفع بها القاصي والداني:

- ١- (اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح)
- ٢- (جمع العدة لفهم العدة)، وهو شرح لكتاب (عمدة الأحكام) لعبد الغني المقدسي.
- ٣- (الزهر البسام فيما حوته عمدة الأحكام من الأنام)، وهو أرجوزة في نظم رجال (عمدة الأحكام).
- ٤- (سرح النهر بشرح الزهر)، شرح أرجوزة.
- ٥- (النبذة الألفية في الأصول الفقهية).
- ٦- (الفوائد السننية في شرح الألفية).
- ٧- (منهج الرائض بضوابط في الفرائض)، منظومة.
- ٨- (شرح منهج الرائض بضوابط في الفرائض).
- ٩- (نظم ثلاثيات البخاري).
- ١٠- (شرح منظومة ثلاثيات البخاري).
- ١١- (مختصر السيرة النبوية)، وحاشية عليها أيضاً.
- ١٢- (شرح لامية الأفعال لابن مالك).
- ١٣- (شرح الصدور بشرح زوائد الشذور) وهو شرح لما تركه ابن هشام في شذور الذهب.
- ١٤- (تلخيص المهمات على الروضة للإسنوي).
- ١٥- (تلخيص قوت القلوب).
- ١٦- (شرح خطبة المنهاج للنووي).

(١) انظر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ط٢، المحقق: مراقبة/محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد/الهند، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م، (١٧/٤)، والسخاوي، الضوء اللامع، مرجع سابق، (٢٨١/٧)، وابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (١٩٧/٧)، والشوكاني، البدر الطالع، مرجع سابق، (١٨١/٢).

١٧- (الدهجة الوردية).

١٨- (شرح اللحة البدرية في علم العربية لأبي حيان).

١٩- (المقدمة الشافية في علمي العروض والقافية).

٢٠- (تلخيص التوشيح لتاج الدين السبكي).

٢١- (ودائع التخالف في وقائع التحالف)^(١).

المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه

قال الحافظ تاج الدين بن الغرابيلي الكركي^(٢): "هو أحد الأئمة الأجلاء، والبحر الذي لا تكدره الدلاء، فريد دهره، ووحيد عصره، ما رأيت أقعد منه بفنون العلوم، مع ما كان عليه من التواضع والخير"^(٣)

وقال الحافظ السخاوي: "وكان إماماً علامة في الفقه وأصوله والعربية وغيرها، مع حسن الخط والنظم والتودد ولطف الأخلاق، وكثرة المحفوظ والتلاوة، والوقار، والتواضع، وقلة الكلام، ذا شبيبة نيرة، وهمة عالية في شغل الطلبة، وتفريغ نفسه لهم" وقال أيضاً: "وقد ذكره التقى بن قاضي شهبه وقال: إنه كان في صغره في خدمة البدر بن أبي البقاء، وفضل وتميز في الفقه والحديث والنحو والأصول، وكانت معرفته بهذه العلوم الثلاثة أكثر من معرفته بالفقه، وأقام بمصر يشغل ويفتي في حياة شيخه البلقيني وبعده، وهو في غاية ما يكون من الفقر. قلت: وقد انتشرت تلامذته في الآفاق، ومنهم: المحلي، والمناوي، والعبادي، وطبقة قبلهم ثم طبقة تليهم، وحدث بالقاهرة ومكة ودمشق وبيت المقدس، سمع منه الأئمة كالزوين رضوان بالقاهرة، والتقى ابن فهد بمكة، وابن ناصر الدين بدمشق، وروى لنا عنه خلق^(٤) وإيانا"^(٤)

المطلب الرابع: عقيدته ومذهبه الفقهي

أولاً: عقيدته:

يفهم من تصريحه في بعض مؤلفاته أنه كان أشعري العقيدة، حيث قال:

(١) انظر مؤلفاته في: السخاوي، الضوء اللامع، مرجع سابق، (٣/٢٦٤)، وابن العماد، شذرات

الذهب، مرجع سابق، (٧/١٩٧)، الشوكاني، البدر الطالع، مرجع سابق، (٢/١٨١).

(٢) هو: محمد بن محمد بن محمد بن مسلم بن علي بن أبي الجود السالمي القاهري ثم الكركي

المقدسي الشافعي، ويعرف بابن الغرابيلي، محدث، حافظ، مؤرخ، مشارك في بعض العلوم، ولد بالقاهرة وتوفي فيها سنة (٨٣٥ هـ-). انظر: السخاوي، الضوء اللامع، مرجع سابق،

(٣٠٦/٩ - ٣٠٨)، وابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (٧/٢١٤).

(٣) انظر: ابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (٧/١٩٦).

(٤) السخاوي، الضوء اللامع (٧/٢٨١، ٢٨٢) وانظر: ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية (٤/١٠٢).

"قولي: عن الإمام الأشعري إشارة إلى أنه إمامنا وقدوتنا، نلقى الله عز وجل باتباعه في معتقداته"^(١). ولكن هل كان على عقيدة الأشعري قبل اعتناقه مذهب أهل السنة، أم عندما كان أشعرياً قبل تصنيف كتابه الإبانة؟ إذا أمعنا النظر إلى كلامه في مصنفاته، نجد أنه تبنى أحياناً مذهب الأشاعرة، حيث قال بأقوالهم، ومنها: قوله: "وهو إضافة الخطاب لله تعالى المقتضية لكون الحكم قديماً؛ لأن خطابه تعالى كلامه، وهو قديم على مذهب أهل السنة في أنه صفة قديمة قائمة به، وهي الكلام النفساني، خلافاً لمن زعم أن كلامه حرف وصوت قائمان به فيكونان قديمين، كما ينقل ذلك عن الحنابلة، وخلافاً لمن قال: إن كلامه حرف وصوت"^(٢).

وليس هنا موضع بسط المسائل العقديّة، إنما ندلل على أن البرماوي قال بقول الأشاعرة، ولا نعلم هل رجع قبل موته أم لا؟ وأميل إلى أنه على منهج الأشاعرة، إذ لم أجد ما يثبت من أنه رجع عن مذهبهم.

ومن أقوال البرماوي ﷺ التي حكم بها البعض على أنه أشعري، قوله: "...ومن هنا نشأ كلام العلماء في الآيات والأحاديث الواردة في الصفات المشكّلة، فإن الحقيقة فيها متعذرة بالأدلة القطعية عقلاً ونقلًا على طريق أهل السنة، فهل يقال حينئذ: يجب الحمل على المجاز بمجرد التعذر؟ أو لا؛ لاحتمال إرادة ما يليق مما لا نعرفه معيناً؟ طريقتان: طريقة السلف الثانية مع اعتقاد التنزيه، خلافاً لما ينسبه المبتدعة لهم من الإجراء على الظاهر. وطريقة من بعدهم هي الأولى الآن؛ محافظة على التنزيه ونفي التوهم. فالفريقان متفقان على التنزيه.

بل أقول: الواجب في هذا الزمان العمل بطريق التأويل، لما سلكه المبتدعة من الحلول والاتحاد، ومن الجهة والتجسيم، وتسمية من لم يعتقد ذلك "معطلاً" والدعاء لهذه البدعة العوام؛ لضعف عقولهم عن إدراك حقائق التوحيد، ودقائق الشرع، وقد بينت في مقدمة كتابي المسمى بـ"تحقيق القول بالصمات عن مشكلات الصفات...."^(٣).

ولا نحتاج أن نعرض على بقية أقواله التي تدل على اعتقاده ﷺ وهو وغيره

(١) انظر: البرماوي شمس الدين محمد بن عبد الدائم (٧٦٣ - ٨٣١هـ)، الفوائد السننية في شرح الألفية، ١، المحقق: عبد الله رمضان موسى، الناشر: مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي، الجزيرة - جمهورية مصر العربية، طبعة خاصة بمكتبة دار النصيحة، المدينة النبوية - المملكة العربية السعودية، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م، (٤٢٧/٢).

(٢) انظر: البرماوي، الفوائد السننية في شرح الألفية، مرجع سابق، (١٧٤/١).

(٣) انظر: البرماوي، الفوائد السننية في شرح الألفية، مرجع سابق، (٣٧٣/٢).

ممن تبنى مذهب التأويل مثل: (النووي، والقرطبي، وابن الجوزي، وابن حجر، وغيرهم)، ما أرادوا إلا الخير والحق والدفاع عن حياض الشريعة والتوحيد، للمصيب أجران وللمخطئ أجر، رحمهم الله رحمة واسعة.
ثانياً: مذهب الفقهي:

إن كل من ترجم للبرماوي نسبة للمذهب الشافعي^(١)، وقد جاء في كلام البرماوي نفسه ما يوضح أنه شافعي المذهب، حيث قال في ألفيته:
باسم الحميد قال عبد يحمى ذا البرموي الشافعي محمد^(٢)
وقوله:

فإنه مكلف بالحكم نص عليه الشافعي في "الأم"^(٣)
وقد يتطرق لذكر خلاف الفقهاء ويعرج على المذاهب الفقهية، لكنه يعتمد على أصول الشافعي وينتصر لها.

المطلب الخامس: وفاته

جاور الإمام البرماوي بمكة سنة، ثم قدم إلى القاهرة، فولّى الصلاحية، ثم قدم القدس، فأقام بها قريب سنة، وتوفي بها سنة إحدى وثلاثين وثمانمائة من الهجرة^(٤).

المبحث الثالث: وصف المخطوط

توصيف المخطوط، وتوثيق نسبه للمؤلف:

أولاً: التوصيف:

- مكان الحفظ: الوطنية بمدريد، رقم الحفظ: ٢٨٣.
- النسخ: علي بن عمر.
- أول المخطوط: وبعد: فلما يسر الله تعالى- وكم له من سوابغ إنعام بتمام أرجوزتي المسماة بالزهر البسام....، وآخره: وكان بعض الرواة ذكر الثمانمائة بأكثر، أو أقل منها لعدم تحققه الثمانمائة، والله أعلم بالصواب.
- المخطوط متوسط الحجم.
- نوع الخط: نسخ. بها حواشي، كما أنه يوجد بها رطوبة في بعض أجزاءها،

(١) انظر: السخاوي، الضوء اللامع، (٢٨٢/٧)، والشوكاني، البدر الطالع، (١٨١/٢).

(٢) انظر: البرماوي، الفوائد السننية في شرح الألفية، مرجع سابق، (١٠٩/١).

(٣) انظر: البرماوي، الفوائد السننية في شرح الألفية، مرجع سابق (١٨٤/١).

(٤) انظر: ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية، مرجع سابق (١٠٣/٤)، والسيوطي، (المتوفى: ٩١١هـ)، حسن المحاضرة، مرجع سابق (٤٣٩/١)، ابن العماد، شذرات الذهب، مرجع سابق، (١٩٧/٧)، وخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الأعلام، ط٥، الناشر: دار العلم للملايين، أيار/مايو ٢٠٠٢ م، (١٨٨/٦).

وبياض في بعض اللوحات.

- التوثيق: ذكر البرماوي في ألفيته مخطوطه جمع العدة فقال: (وفى الحديث مباحث أخرى ذكرتها في "جمع العدة لفهم العدة"، فراجعها) (١) وممن ذكر المخطوط ونسبه للبرماوي ابن قاضي شعبة (٢). وذكره له كحالة (٣)، والبغدادي في هدية العارفين (٤).

القسم الثاني، قسم التحقيق

باب استقبال القبلة

استقبال الشيء: جعله قبل الوجه وطلب مقابلته، ضد الاستدبار، والمقابلة: المواجهة (٥)، والقبلة: ما يُستقبل ويجعل قبل الوجه، ضد الدبرة بكسر الدال (٦). يقال: ما قبلة ولا دبرة إذا لم يهتد إلى جهة أمره، وما لكلامه قبلة أي: جهة، ومن أين قبلك؟ أي: من أين جهتك.

والحكمة في الاستقبال كما قاله الإمام فخر الدين: أن للإنسان قوة عقلية يدرك بها المعقولات المجردة، وقوة خيالية يتصرف بها في عالم الأجسام، وقلمما

(١) انظر: البرماوي، الفوائد السننية في شرح الألفية، مرجع سابق، (٢/٢٠٦).

(٢) انظر: ابن قاضي شعبة، طبقات الشافعية، مرجع سابق، (٤/١٠٣).

(٣) انظر: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ٤٠٨هـ)،

معجم المؤلفين، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، (١٠/١٣٢).

(٤) انظر: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، هدية

العارفين أسماء المؤلفين وأثار المصنفين، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في

مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت

- لبنان، (٢/١٨٦).

(٥) ينظر: الزبيدي، تاج العروس، (٤٠/١٩٩).

(٦) قال الواحدي: "القبلة: الوجهة، وهي: الفعلة من المقابلة. والعرب تقول: ما له قبلة ولا دبرة،

إذا لم يهتد لجهة أمره"، وأصل القبلة في اللغة: الحالة التي يقابل الشيء غيره عليها. كالجلسة

للحال التي يجلس عليها. إلا أنها الآن صارت كالعلم للجهة التي تستقبل في الصلاة، قال ابن

فارس: "سميت بذلك، لأن الناس يقبلون عليها في صلاتهم وهي مقبلة عليهم أيضاً، انظر:

أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس

اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م:

(٥٢/٥) (مادة: قبل)، وأبو الحسين علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري،

الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، التفسير البسيط، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ، المحقق: أصل

تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من

الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود

الإسلامية. (١/٨١).

ينفك العقلي عن الخيالي؛ ولذلك تشخص من الصور، والخيالية معنية عن إدراك المعقولات كما في وضع الأشكال الهندسية، فالعبد إذا استقبل الملك العظيم إنما يستقبله بوجهه وإلا كان معرضاً عنه، واستقبال القبلة كاستقبال الملك، وأفعال الصلاة من قراءة، وذكر، وقيام، وركوع، وسجود، كالخدمة للملك، ومقصوده الأعظم حضور القلب والخشوع، وإنما يكون ذلك مع السكون وعدم الالتفات والحركة، وذلك بمداومة جهة واحدة (١).

فشرع الاستقبال ليحصل الاجتماع المطلوب على جهة واحدة، وإنما جمعهم على استقبال الكعبة؛ لأنها بيته تعالى، قال عز وجل: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِي﴾ (٢)، وأضافهم بالعبودية إليه إذ قال: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ﴾ (٣). والصلاة كما تقدم خدمته، وكأنه تعالى قال: أقبل بوجهك لي يا عبدي في خدمتي إلى بيتي، وبقلبك إلي. قال بعضهم: وإنما استقبلت اليهود المغرب؛ لأن النداء لموسى كان في الجانب الغربي، والنصارى المشرق؛ لأن الملك جاء إلى مريم في المكان الشرقي قاله ابن عباس (٤).

واعلم أنه قد جاء في شأن القبلة في الأخبار الصحيحة مما ينبغي معرفته أن رسول الله ﷺ كان بمكة يستقبل بيت المقدس، وكان يحب التوجه للكعبة؛ لأنها قبلة أبيه إبراهيم عليه السلام، وكان يجعل البيت بينه وبين جهة بيت المقدس ويصلي، فيكون متوجهاً إليهما، وكان يستقبل الركن الذي فيه الحجر الأسود والصفحة التي فيما بين الحجر الأسود والركن اليماني، فكان حينئذ يصلي إلى جهة المغرب وبعض الشمال، فلما هاجر إلى المدينة ﷺ تعذر عليه الجمع بين القبلتين كما كان يجمع بينهما بمكة؛ لأن من يستقبل القبلة بالمدينة يكون بيت المقدس عن يمينه، ومن يستقبل بيت المقدس بالمدينة تكون الكعبة على شماله، فأقام على ذلك بالمدينة ستة عشر أو سبعة عشر شهراً على اختلاف الرواية، ففي رواية في الصحيحين على الشك من حديث البراء (٥)، وفي مسلم ستة عشر شهراً

(١) ينظر: ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، (٤٧٦/٢).

(٢) [سورة الحج: ٢٦]

(٣) [سورة إبراهيم: ٣١]

(٤) ينظر: ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، مرجع سابق (٤٧٧/٢).

(٥) عن البراء ؓ: «صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، ثم صرفنا نحو الكعبة». البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، باب التوجه نحو القبلة حيث كان (٨٨/١) رقم ٣٩٩، ومسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٣٧٤/١)، رقم: ٥٢٥.

بالجزم (١)، وفي أخرى في ابن ماجة ثمانية عشر إلا أنه فيها زيادة مشكلة ولفظه: "عن البراء صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهراً وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله المدينة بشهرين" (٢). وقد يجاب بأن هذا الدخول ليس الأول، بل يجوز أن يكون من غزوة، فقد كانت غزوة العشيرة قبل ذلك بشهرين، وفي رواية أن تحويل القبلة بعد الهجرة بسنتين، رواها ابن عبد البر في التمهيد (٣)، لكن عن الحسن، وكأنه باعتبار إطلاق السنة على ما دخل أكثرها. وبهذا الجواب يجمع بين روايتي سنة عشر أو سبعة عشر بشهر، أو الجزم بسنة عشر ورواية ثمانية عشر، إما بحسبان الشهر الناقص أو بإسقاطه أو بإسقاط شهر الهجرة دون شهر التحويل أو عكسه. نعم في ابن حبان قال: "صلى المسلمون إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً وثلاثة أيام سواء قال: لأن قدومه ﷺ يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الأول وحولت يوم الثلاثاء نصف شعبان" (٤) انتهى. وهو مع ذلك ﷺ يحب التوجه إلى الكعبة فأوحى الله تعالى إليه: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ (٥)، وذلك في نصف رجب من السنة الثانية من الهجرة يوم الاثنين، وقيل في نصف شعبان على القولين السابقين، وكان ذلك في صلاة الظهر في الركعة الثانية في مسجد بني سلمة، فاستدار واستدارت الصفوف لما نزلت الآية (٦). وذكر القرطبي أن الآية نزلت في غير صلاة (٧). وفي البخاري عن البراء: "أول صلاة صلاها رسول ﷺ إلى الكعبة صلاة العصر" (٨)، ولا ينافي ما سبق فالمراد هنا صلاة كاملة، وأما تلك فبعض صلاة (٩)، ولهذا سمي مسجد بني سلمة مسجد

- (١) عن البراء بن عازب، قال: «صليت مع النبي ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً». مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، (٣٧٤/١) رقم (٥٢٥).
- (٢) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، باب القبلة (٣٢٢/١) رقم: (١٠١٠).
- (٣) انظر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧هـ (١٣٦/٢٣).
- (٤) ابن حبان، صحيح ابن حبان، (٦٢٠/٤) رقم: (١٧١٦).
- (٥) [سورة البقرة: ١٤٤]
- (٦) ينظر: ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، مرجع سابق (٤٩٠/٢).
- (٧) ينظر: القرطبي، تفسير القرطبي (١٤٩/٢).
- (٨) البخاري، صحيح البخاري، باب: الصلاة من الإيمان (١٧/١) رقم (٤٠).
- (٩) قال ابن حجر: "والتحقيق: أن أول صلاة صلاها في بني سلمة لما مات بشر بن معرور الظهر، وأول صلاة صلاها في المسجد النبوي العصر. وأما الصبح فهو من حديث ابن عمر

القبلتين (١). نعم في رواية أخرى صلاة الصبح، وهو محمول على قصة أهل قباء، أو وهم من بعض الرواة بسبب أن قضية قباء كانت في الصبح، ووقع في تفسير ابن الخطيب (٢) عن أنس أنها حولت بعد الهجرة بتسعة أشهر، وهو غريب (٣). ورواه ابن عبد البر (٤) أيضاً في التمهيد وغيره (٥). فيكون التحويل في ذي القعدة إن عد شهر الهجرة وهو ربيع الأول أو ذي الحجة إن لم يعد، وروى المزني عن الشافعي: أول ما نسخ في القرآن شأن القبلة (٦). قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ

بأهل قباء... وهذا فيه مغايرة لحديث البراء المتقدم، فإن فيه أنهم كانوا في صلاة العصر، والجواب أن لا منافاة بين الخبرين لأن الخبر وصل وقت العصر إلى من هو داخل المدينة وهم بنو حارثة وذلك في حديث البراء، والآتي إليهم بذلك عباد بن بشر ووصل الخبر وقت الصبح إلى من هو خارج المدينة وهم بنو عمرو بن عوف أهل قباء وذلك في حديث ابن عمر. اهـ. محل المقصود منه، وهل كان ذلك في جمادى الآخرة أو رجب أو شعبان؟ أقوال". ابن حجر، فتح الباري (١/٩٧-٥٠٦).

(١) ينظر: ابن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/٢٤٧).
(٢) هو: محمد بن أحمد الشريبي، شمس الدين، المعروف بالخطيب الشريبي. مفسر، من فقهاء الشافعية، من أهل القاهرة. له تصانيف: منها السراج المنير في التفسير، والإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، وغيرها. توفي سنة ٩٧٧هـ. انظر: ابن العماد، شذرات الذهب، (١٠/٥٦١)، والزركلي، الأعلام (٦/٦).
(٣) لم أقف عليه. ووقفت على قول الخطيب: "والذي عليه الأكثر ما في الروضة واستمر يصلي إلى بيت المقدس مدة إقامته بمكة وبعد الهجرة ستة عشر شهراً أو سبعة عشر، ثم أمر باستقبال الكعبة". محمد بن أحمد الشريبي، تفسير السراج المنير، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت (٤/٣٠٠).

(٤) هو: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الأندلسي، القرطبي، المالكي، الإمام، العلامة، حافظ المغرب. إمام عصره في الحديث والأثر وما يتعلق بهما، صاحب التصانيف الفائقة، منها: الدرر في اختصار المغازي والسير، والاستنكار في شرح مذاهب علماء الأمصار، وغيرها. توفي سنة ٤٦٣هـ. انظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، مرجع سابق (٨/١٢٧)، وابن خلكان، وفيات الأعيان (٧/٦٦)، والذهبي، سير أعلام النبلاء (١٨/١٥٣).

(٥) لم أقف على هذه الرواية. وفي التمهيد: "عن البراء قال: لما قدم النبي عليه السلام المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان يحب أن يوجه إلى الكعبة، فأنزل الله "قد نرى قلبك وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها" فوجه نحو الكعبة وكان يحب ذلك". أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ). ابن عبد البر، التمهيد (٢٣/١٣٥).

(٦) لم أقف على هذه النسبة للشافعي، إنما وردت عن ابن عباس رضي الله عنه. ينظر: الطبري، تفسير الطبري (٢/٤٥٠)، وأبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أنير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، البحر المحيط في التفسير، الطبعة: ١٤٢٠ هـ، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت (٢/١٠).

وَالْمَغْرِبِ ﴿١﴾، وصلى النبي عليه الصلاة والسلام إلى بيت المقدس حتى نزل: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴿٢﴾ يَعْجُونَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَنَسَخَهَا وَصَرَفَهُ اللَّهُ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ ﴿٣﴾. وقد روي هذا المعنى أيضاً عن ابن عباس (٤). وروي أيضاً أنه ﷺ كان يصلي إلى الكعبة ونزلت الآيات على ذلك (٥). وليس هذا موضع البسط، وإن كان في ذلك ما يطول ذكره، نعم كان يستقبل الصخرة، أو كان يستقبل بيت المقدس، وهي قبلة الأنبياء فكان يقف بين الركنتين اليمانيين؛ لأنه كان لا يؤثر استبدال الكعبة كما سبق، والله أعلم.

الحديث الأول (٦)

- "يسبح" أي: يصلي النافلة، وربما أطلق التسييح على مطلق الصلاة ولو فرضاً، قال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴿٧﴾، فسر بصلاتي الصبح والعصر (٨). وحقيقة التسييح: التنزيه بقول العبد سبحان الله، أو بالقلب وإن لم يوجد لفظه. وتسمية الصلاة تسييحاً إما من الأول: من إطلاق البعض على الكل، أو من الثاني؛ لاشتغال جميع أفعالها بالقلب والجوارح على ذلك. فقول من قال: إنه

(١) [سورة البقرة: ١١٥]

(٢) [سورة البقرة: ١٤٢]

(٣) [سورة البقرة: ١٤٩]

(٤) ينظر: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر السدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت (٩٦/٤).

(٥) ينظر: البيهقي، تفسير البيهقي (١٦٢/١).

(٦) عن عبد الله بن عمر م: "أن رسول الله ﷺ كان يسبح على ظهر راحلته؛ حيث كان وجهه، يومئ برأسه، وكان ابن عمر يفعلُه". البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب تقصير الصلاة، باب: من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها، (٤٦/٢)، رقم: (١١٠٥)، ومسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت، (٤٨٧/١)، رقم: (٧٠٠). وفي رواية: "كان يوتر على ظهر بعيره". البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الوتر، باب: الوتر على الدابة، (٢٥/٢)، رقم: (٩٩٩). ولمسلم: "غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة". مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت، (٤٨٧/١)، رقم: (٧٠٠)، والبخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب تقصير الصلاة، باب ينزل للمكتوبة، (٤٥/٢)، رقم: (١٠٩٨).

(٧) [سورة ق: ٣٩]

(٨) ينظر: البيهقي، تفسير البيهقي، مرجع سابق، وأبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع (٤٠٩/٧).

من مجاز المشابهة؛ لأن كلاً من قول سبحان الله ومن الصلاة فيه تنزيه بناه على أن حقيقته قول سبحان الله، ولكن جعله للمشارك وهو قول التنزيه خير من ادعاء الاشتراك اللفظي، أو المجازي وما يطلق على الصلاة مجاز لكون بعضها الدعاء قال تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دَعَاؤُكُمْ﴾ (١) والركوع كصلى ركعتين، والسجود كما في حديث: "كان يصلي سجدتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر" (٢). والقرآن كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (٣) أي: صلاة الفجر. - "راحته" هي الناقة التي تصلح لأن ترحل، قال الجوهرى: "ويقال: الراحلة المركب من الإبل ذكراً كان أو أنثى" (٤). - "حيث" ظرف مكان مبني، وقد يرد للزمان (٥) قاله الأخفش (٦) وطبئ (٧) تقول:

- (١) [سورة الفرقان: ٧٧]
- (٢) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب التطوع بعد المكتوبة (٥٧/٢) رقم: (١١٧٣).
- (٣) [سورة الإسراء: ٧٨]
- (٤) انظر: الجوهرى، الصحاح، مرجع سابق (١٧٠٧/٤)، مادة: [رحل].
- (٥) انظر: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: ٦١٦هـ)، اللباب في علل البناء والإعراب، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، المحقق: د. عبد الإله النبهان، الناشر: دار الفكر - دمشق (٧٧/٢)، وعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، المؤلف: المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: المكتبة التوفيقية - مصر (٢١١/٢).
- (٦) الأخفش هو: أبو الحسن سعيد بن مسعدة المجاشعي، مولى بني مجاشع، ويُعرف بالأخفش الأوسط؛ وهو المراد عند الإطلاق، وكان أكبر من سيبويه، وصحب الخليل قبل صُحْبته لسيبويه. وكان معلماً لولد الكسائي، وقرأ عليه الكسائي كتاب سيبويه. توفي سنة ٢١١هـ، وقيل ٢١٥هـ. انظر: محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي الإشبيلي، أبو بكر (المتوفى: ٣٧٩هـ)، طبقات النحويين واللغويين، الطبعة: الثانية، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعارف (ص: ٧٢)، وجمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، إنباه الرواة على أنباه النحاة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٢م، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت (٣٦/٢)، والذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق (٢٠٦/١٠).
- (٧) هي: طيء بن أدد، قبيلة عظيمة من كهلان، من القحطانية، تنتسب إلى طيء بن أدد بن زيد ابن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان. ينظر: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، الطبعة: السابعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت (٦٨٩/٢).

حوث بالواو (١)، وهو تثليث الآخر على اللغتين، وتوجيه ذلك كله مشهور في النحو، ويجب إضافتها إلى الجمل، وكونها فعلية أكثر، وربما أضيفت إلى مفرد كقوله:

ونطعنهم تحت الحبا بعد ضربهم ببيض النواصي حيث لي العمائم (٢)
والكسائي (٣) يقيس على ذلك (٤). والحبا بضم الحاء المهملة وبعدها موحدة بكسر الحاء وهو الوسط أي يطعنهم. "كان وجهه" كان هنا تامة، والفاعل وجهه.

(١) ينظر: محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، المخزومي القرشي، بدر الدين، المعروف بالداميني، وبابن الدماميني (المتوفى: ٨٢٧ هـ)، شرح الدماميني على المغني اللبيب، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: ١، تاريخ النشر: ١٤٢٨ هـ، (٤٨١/١).

(٢) ويروى: ونطعنهم حيث الكلى. والخبا: جمع حبوة وهو أن يجمع الرجل ظهره وساقيه بعمامته، وقد يحتبي بيديه، والأبيض: السيف، والماضي: القاطع الحاد، والبيت ينسب للفرزدق. ينظر: بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني (المتوفى ٨٥٥ هـ)، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ «شرح الشواهد الكبرى»، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م، تحقيق: أ.د. علي محمد فاخر، أ.د. أحمد محمد توفيق السوداني، د. عبد العزيز محمد فاخر، الناشر: دار السلام، القاهرة - جمهورية مصر العربية (٣/٣٨٧)، وعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، شرح شواهد المغني، الطبعة: بدون، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م، وقف على طبعه وعلق حواشيه: أحمد ظافر كوجان، مذيّل وتعليقات: الشيخ محمد محمود ابن التلاميذ التركي الشنقيطي، الناشر: لجنة التراث العرب (٣٨٩/١).

(٣) هو: أبو الحسن، الكسائي، علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن، إمام أهل الكوفة في الإقراء بعد حمزة. قال أبو بكر الأنباري: اجتمعت في الكسائي أمور، كان أعلم الناس بالنحو، وأوحدهم في الغريب، وأوحد الناس في القراءة. توفي على القول الراجح سنة (١٨٩ هـ)، ينظر: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧ هـ)، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، المحقق: إبراهيم السامرائي، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن (ص ٥٨)، وعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان/صيدا (١٦٢/٢).

(٤) ينظر: محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبالي، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢ هـ)، شرح تسهيل الفوائد، الطبعة: الأولى (١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م)، المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان (٢/٢٣٢)، وعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١ هـ)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، الطبعة: بدون، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (١٠٥/٣).

- "يؤمئ برأسه" جملة حالية، ويومئ بالهمز معناه: يشير أي: كان يشير برأسه إلى الركوع والسجود من غير أن يضع جبهته على ظهر الراحلة، وإنما جاز ذلك في النافلة تيسيراً للتكثير، فإن ما اتسع طريقه سهل فعله. وليس في هذا الحديث أن السجود يكون أخفض من الركوع، ولكن في أبي داود والترمذي من حديث جابر قال: "بعثني النبي ﷺ في حاجة، فجنئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق، والسجود أخفض من الركوع"، وقال الترمذي: حسن صحيح، وكان ابن عمر يفعله (١).

المراد من ذكر هذا التنبيه أن على راويه العمل به، حتى لا يكون مخصصاً أو منسوخاً أو نحو ذلك، فعمل راويه به أقوى من مجرد الرواية، فإن قيل: كيف يجمع بينه وبين ما في موطأ مالك "أن ابن عمر لم يكن يصلي مع الفريضة في السفر شيئاً قبلها ولا بعدها إلا من جوف الليل، فإنه كان يصلي على الأرض وعلى راحلته حيث توجهت به، وكان يقول: لو كنت مسبحاً لأتممت" (٢)؟

قيل: قد أجيب بأن هذا المنع في النوافل المرتبة، والإثبات في النفل المطلق. قلت: ولكن من يترك الراتبة أولى أن يترك المطلقة. وأحسن من هذا الجواب ما حكاه القاضي: أن معنى لم يصل قبلها ولا بعدها أي: على الأرض بل يركب ويصلي ركباً (٣).

- "يوتر" أي: يصلي الوتر، والضمير في "يوتر" عائد إلى النبي ﷺ، وإن أوهم إيراد المصنف عود الضمير إلى ابن عمر، فلو صرح لأزال الإبهام.

(١) ينظر: أبو داود، سنن أبي داود، مرجع سابق (٩/٢)، رقم: (١٢٢٧)، والترمذي، جامع الترمذي، مرجع سابق (١٨٢/٢)، رقم: (٣٥١).

(٢) ينظر: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبجي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، الموطأ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات (٢/٢٠٧)، رقم (٥٠٩). قال الزرقاني: "وتعقب بأن مراد ابن عمر ﷺ بقوله: لو كنت مسبحاً لأتممت، أنه لو كان مخيراً بين الإتمام وصلاة الراتبة لكان الإتمام أحب إليه، لكنه فهم من القصر التخفيف، فلهذا كان لا يصلي الراتبة ولا يتم". محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهرى، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة (١/٥٢٠).

(٣) ينظر: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا (٨/٥٠٣).

- "على بغيره" البعير يطلق على الجمل، والناقة بمنزلة الشاة في وقوعها على الذكر والأنثى، والإنسان على الرجل والمرأة، وإن كان قد سمع في المرأة إنسانة قليلاً (١).

- "المكتوبة" أي: المفروضة، وإن كان اللفظ في الأصل للأعم من ذلك، فعلى هذا: المكتوب والفرض والواجب والمحتم واللازم ونحوها ألفاظ مترادفة بالمعنى (٢).
واعلم أن الشيخ تقي الدين قد استشكل الاستدلال على منع الفريضة على الراحلة بقول ابن عمر غير المكتوبة:
أولاً: الفرائض فإن غايته صلى عليه وسلم لم يفعل ذلك في الفرائض، ولا يدل عدم فعله على أنه ممتنع (٣).

وأجيب عنه: بأن وقت الفريضة مما يكثر على المسافرين، فترك فعلها دائماً مع فعل النافلة على الراحلة، مما يشعر بالتمييز وبالفرق بينهما، وأيضاً فيتأيد بأنه من لطف الله تعالى بقليل الفرائض لنفي المشقة، فلا يؤدي النزول إلى صلاتها على الأرض إلى نقصان المطلوب، بخلاف النوافل لسعتها وعدم انحصارها (٤).
فإن قيل هذا في المطلق، وأما الرواتب فقليلة أيضاً.

(١) قال ابن الملقن: "قال الجوهرى: ويقال: الراحلة المركب من الإبل ذكرًا كان أو أنثى. فيكون كالبعير في وقوعه على الجمل والناقة على أحد القولين، وكالشاة، والإنسان في وقوعه على الرجل والمرأة، وإن كان قد سمع إنسانة في المرأة كما حكاها بعض فضلاء المالكية سماعاً من شيوخه، ثم إنه كما يجوز التنفل على الراحلة يجوز أيضاً على الفرس والبغل والحمار قطعاً بشرط أن لا يكون الراكب مماساً للنجاسة، انظر: ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، مرجع سابق (٤٨٠/٢).

(٢) انظر: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان (٢٣/١)، ومحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، شرح مراقي السعود المسمى نثر الورود، تحقيق: علي بن محمد العمران، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار عالم الفوائد (٢٦/١).

(٣) قال ابن دقيق: "قوله " غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة " قد يتمسك به في أن صلاة الفرض لا تؤدي على الراحلة. وليس ذلك بقوي في الاستدلال؛ لأنه ليس فيه إلا ترك الفعل المخصوص. وليس الترك بدليل على الامتناع. وكذا الكلام في قوله " إلا الفرائض " فإنه إنما يدل على ترك هذا الفعل. وترك الفعل لا يدل على امتناعه". ابن دقيق، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، مرجع سابق (٢١١/١).

(٤) انظر: ابن العطار، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، مرجع سابق (٣٩٣/١)، وابن دقيق، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، مرجع سابق (٢١١/١).

قيل: لكن إذا انضمت إلى الفرائض يصير المجموع كثيراً، وقال غير الشيخ تقي الدين: يحتمل أنه إنما ترك صلاة الفرائض على الراحلة؛ لأن صلاتها على الأرض أفضل؛ لأنه واجب، وقد يجاب عنه بأن هذا الاحتمال قد صدر عنه الإجماع، والله أعلم (١).

الحديث الثاني (٢)

- "بينما" ظرف زمان مما يجب إضافته إلى الجمل اسمية كانت أو فعلية، ومعناه: أوقات كذا، ومثله بينا من غير ميم، وقد تضاف بينا إلى مصدر كقوله: **بَيْنَا تَعَانِقَهُ الْكُمَاةَ وَرَوْغَهُ ... يَوْمًا أُتِيحَ لَهُ جَرِيٌّ سَلْفَعُ (٣)**

- "الناس" هو اسم جنس لا واحد له من لفظه، كالورى والبشر والأنام والخييل والغنم والإبل ونحوها (٤)، قال الجوهرى: قد يكون من الإنس والجن وأصله أناس ولم يجعلوا الألف واللام فيه عوضاً من الهمزة المحذوفة (٥)؛ لأنه لو كان كذلك لما اجتمع مع العوض منه في قول الشاعر:

إِنَّ الْمَنَايَا يَطْلَعْنَ ... عَلَى الْآنَاسِ الْآمِنِيَا (٦) انتهى.

- (١) قال ابن حجر: "لا نزاع أن صلاته على الأرض أفضل". ابن حجر، فتح الباري، (٤٨٨/٢).
- (٢) عن عبد الله بن عمر م قال: "بينما الناس بقاء، في صلاة الصبح إذ جاءهم أت، فقال: إن النبي ﷺ، قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل القبلة؛ فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة". صحيح البخاري، كتاب القبلة، باب ما جاء في القبلة (٨٩/١)، رقم: ٤٠٣، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٣٧٥/١)، رقم: (٥٢٦).
- (٣) البيت من الكامل، وهو لأبي ذؤيب الهذلي، من قصيدة أبي ذؤيب الهذلي التي رثى بها أبناءه والتي أولها: أمن المنون وريبتها تتوجع ... والدهر ليس بمعتب من يجزع، والبيت المستشهد به في وصفه للرجل الشجاع لا تتفعه شجاعته فقد يتاح له من هو أقوى منه، وتعانقه، روى: تعنقه بنشديد النون بمعنى ملاقاته لخصمه وإمساك كل منهما بالآخر؛ ويروى تعنقه بالرفع على الابتداء والخبر محذوف، انظر: أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي (المتوفى: ١٧٠هـ)، جمهرة أشعار العرب، حققه وضبطه وزاد في شرحه: علي محمد البجادي، الناشر: نهضة مصر (ص ٥٣٤، ٥٤٩)، تاج العروس (٢١/٢١٩).
- (٤) انظر: القاموس المحيط: ٢/٢٠٥، المصباح المنير: ص ١٠، مادة أنس.
- (٥) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/٩٨٧).
- (٦) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/٩٨٧)، والبيت لذي جدن الحميري في عبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ)، خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة (٢/٢٨٠).

وهذا خلاف مذهب سيبويه فيما حكى عنه من يقول: إن الألف واللام فيه عوض من الهمزة كذا نقله أبو البقاء (١)، ومكي، وغيرهما (٢)، وقال: بعض المحدثين أصله الأناس فسهلت الهمزة وأبدلت نون من لام التعريف الساكنة، وأدغمت في النون التي بعدها نون مشددة كما قال تعالى: ﴿لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا﴾ (٣) والأصل لكن أنا، واختلف في عينيه هل هي واو أو ياء؟ والصحيح الواو؛ بدليل قولهم في التصغير يونس، لم يقولوا أونيس أو أنيس، إلا أن من قال العين ما قال أصله نفسي من نسيت فأخرت العين وقدمت اللام فصار نيساً، فقلبت الياء ألفاً؛ لتحركها وانفتاح ما قبلها، قال أبو البقاء: فيه بعد قيل وبعده من جهة الاشتقاق والتصريف على ما ترى (٤).

- "قباة" موضع بقرب المدينة بثلاثة أميال، وهو بضم القاف وتخفيف الباء. ثم الأفضح الأشهر فيه أنه ممدود مذكر منصرف، وفي المطالع: لغة بالقصر وأخرى بالتأنيث باعتبار أنه اسم البقعة وعليها فلا ينصرف للعلمية والتأنيث (٥). قال أبو عبيد البكري (٦): قباة على وزن فعال، وهما موضعان: موضع في طريق مكة من البصرة، وقباة آخر بالمدينة، وحيث أطلق فالمراد الذي بالمدينة (٧). قال الفاكهي (٨): إلا أن المراد هنا قباة نفسه، ويحتمل أن يكون المراد المسجد (٩). وهو

- (١) هو: محب الدين، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله بن الحسين العكبري، الأزجي، له: "تفسير القرآن"، و"إعراب القرآن" وغيرها. توفي سنة ست عشرة وست مائة. توفي سنة: ٦١٦هـ - سير أعلام النبلاء ٩١/٢٢، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر (٦٣/٥).
- (٢) ينظر: أبو البقاء، اللباب في علل البناء والإعراب (٣٦٣/٢).
- (٣) [سورة الكهف: ٣٨]
- (٤) لمرجع السابق.
- (٥) ينظر: مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٤١٨/٥).
- (٦) هو: عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، أبو عبيد، مؤرخ جغرافي، ثقة. علامة بالأدب، له معرفة النبات. نسبته إلى بكرين وائل. صنف كتاباً في أعلام النبوة. توفي سنة: ٤٨٧هـ. انظر: تاريخ الإسلام ت بشار (٥٧٧/١٠)، الأعلام للزركلي (٩٨/٤).
- (٧) ينظر: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ، الناشر: عالم الكتب، بيروت (١٠٤٥/٣).
- (٨) هو: الإمام، أبو محمد عبد الله بن محمد بن العباس المكي، الفاكهي. من مصنفاته: "أخبار مكة". توفي سنة ٣٥٣هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٤٤/١٦)، الأعلام للزركلي (١٢٠/٤).
- (٩) ينظر: رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام (٥٩/٢).

الظاهر، وهو المسجد المؤسس على التقوى، وهو أول مسجد أسس في الإسلام على ما حكاه البيهقي قال: وأول من وضع فيه حجراً رسول الله ﷺ، ثم أبو بكر، ثم عمر. وقال النبي ﷺ لبني عمرو بن عوف: "وما الطهور الذي أثنى الله عليكم؟ يعني: قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾ (١) قد ذكروا الاستنجاء بالماء مع الأحجار، فقال: "هو ذلكم فعليكموه" (٢). أو كما قال. على أنه روي من حديث أبي سعيد: "أن النبي ﷺ سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى فقال هو مسجدي هذا" (٣). قال السهيلي: ولكن الجمع بأن كلاً أسس على التقوى، غير أن قوله "من أول يوم" رجع مسجد قباء؛ لأنه أسس قبل مسجد النبي ﷺ، إلا أن يراد باليوم المدة والوقت فيكون معنى "من أول" بيوم من أول عام من الهجرة ونحو ذلك (٤). وفي الترمذي أنه ﷺ قال لعويم بن ساعدة (٥) حين نزلت الآية: "هذا منهم" يعني من الذين يحبون أن يتطهروا في صلاة الصبح. وفي رواية لمسلم "في صلاة الغداة" (٦)، وهما اسمان لها كما سبق.

- "وقد أنزل عليكم" مبني للمفعول، وكذا أمر المذكورة بعده وفاعلها معلوم محذوف، وأنيب عن الفاعل، في "أنزل الليلة" قد يشكل على ما سبق من نزول الآية في الطهر. وفي حديث البخاري أول صلاة للكعبة العصر (٧)، وقد يجاب: بأن المراد أول ليلة تمضي، وهذا القرآن قد نزل في تلك الليلة، لا أن النزول في نفس الليلة.

(١) [سورة التوبة: ١٠٨]

(٢) البيهقي، السنن الكبرى (١٧١/١) رقم: ٥١٣

(٣) مسند أحمد (٣٧٠/١٨)، رقم: ١١٨٦٤، صحيح ابن حبان (٤٨٢/٤)، رقم: ١٦٠٤.

(٤) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٤٦/٩)، فتح الباري لابن حجر (٢٤٥/٧)، وقال في "مجموع الفتاوى" ٤٠٦/٢٧: .. فنبين أن كلا المسجدين أسس على التقوى، لكن مسجد المدينة أكمل في هذا النعت، فهو أحق بهذا الاسم، ومسجد قباء كان سبب نزول الآية .. وذكر الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" ٢٤٥/٧: أن السرّ في جوابه ﷺ بأن المسجد الذي أسس على التقوى مسجده، رفع توهم أن ذلك خاصّ بمسجد قباء.

(٥) لم أجده عند الترمذي. وقد رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» والإسماعيلي، كما عزاه الحافظ في «الإصابة» (٤٧٥/٤)، و «الفتح» (١٥١/٢) (٤٥٩/٣)، عن عروة بن الزبير.

(٦) صحيح مسلم، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٣٧٥/١) رقم: (٥٢٦).

(٧) انظر: صحيح البخاري (١٧/١) (٤٠).

- "قرآن" إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۗ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (١).

- "وقد أمر" الواو واو الحال من قرآن، وإنما جاز ذلك وإن كان نكرة لما فيه من معنى التعظيم أو وصفه بذلك على الخلاف في مثله أو نحو ذلك، والرابط في جملة الحال محذوف أي: وقد أمر فيه، أي: في القرآن. ولا ينبغي أن يجعل الجملة استثناء فيه حتى لا يحتاج إلى رابط؛ لئلا يؤدي إلى انقطاعها في المعنى عما قبلها، ويصير الأمر بالاستقبال محتمل أن يكون بوحى ليس قرآناً، والمقصود أن القرآن هو الذي أمر فيه بذلك، فالإجماع على أن نسخ التوجه إلى بيت المقدس بالتوجه للكعبة بالقرآن، وإنما اختلف في المنسوخ وهو التوجه إلى بيت المقدس هل كان ثابتاً بالقرآن وهو قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ وَسِعَ عِلْمَهُ﴾ (٢) فكان المصلي مخيراً أن يولي وجهه حيث شاء، وهذا قول من لا يجيز نسخ السنة بالقرآن، أو كان ثابتاً فنسخت بالقرآن وهذا قول الأكثرين المجوزين لنسخ السنة بالقرآن (٣)، وهو معنى حكاية الماوردي (٤) الخلاف على وجهين لأصحابنا في أنه هل كان ثابتاً بالكتاب أو باجتهاده ﷺ، والمسألة مشهورة في الأصول (٥).

(١) [سورة البقرة: ١٤٩]

(٢) سورة البقرة: ١١٥

(٣) قال الشوكاني: "وأما نسخ السنة بالقرآن فذلك جائز عند الجمهور، وبه قال بعض من منع من نسخ القرآن بالسنة. وللشافعي في ذلك قولان حكاهما القاضي أبو الطيب الطبري، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، وسليم الرازي، وإمام الحرمين، وصححوا جميعاً الجواز. قال ابن برهان: هو قول المعظم، وقال سليم: هو قول عامة المتكلمين والفقهاء". محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي (٧١/٢)

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) قال الماوردي: واختلف أصحابنا في جملة العلماء هل استقبل بيت المقدس برأيه أو عن أمر ربه عز وجل؟ على قولين: أحدهما: أنه استقبل بيت المقدس برأيه واجتهاده لما تقدم من تخبير الله سبحانه {ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فتم وجه الله} [البقرة: ١١٥] فاختار بيت المقدس، وهو قول الحسن، وعكرمة وأبي العالية والربيع، والقول الثاني: أنه كان يستقبل بيت المقدس عن أمر ربه عز وجل لقوله تعالى: {وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه} [البقرة: ١٤٣] وهذا قول ابن عباس، وابن جريج. انظر: الحاوي الكبير (٦٧/٢)

- "القبلة": المراد بها هنا الكعبة بقرينة السياق، وإن كان لفظها يتناول كل ما يستقبل، ووجه القرينة: أنهم كانوا يستقبلون بيت المقدس، فلا بد أن يكون المأمور غير ما قاموا عليه، ويجوز أن تكون اللام في القبلة للعهد بناء على القول بأنه - ﷺ - كان يستقبلها، ويجوز أن يراد بذلك الانحصار بالقبلة أي: أنها لا قبلة غيرها؛ لأنها المستنقر استقبالها إبقاء وغيرها منسوخ. "فاستقبلوها" أكثر رواية كما قاله ابن عبد البر على فتح الباء على الخبر، ويروى بالكسر على الأمر (١).

قلت: ويرجح الفتح أيضاً أن القرآن الذي ذكره لهم قد تضمن الأمر، فأمر الراوي لهم بذلك تأكيداً، والتأسيس أولى. وأما قول الفاكهي أن الكسر أشهر، وأنه الذي يقتضيه تمام الكلام بعده فليس بجيد؛ لما سبق، وقد نشأ من هذا أنهم قد عملوا بخبره بذلك ليكون عملاً بخبر الواحد وفيه الخلاف المشهور (٢)، أو أنهم عملوا بالقرآن الذي تلاه لهم فليس ذلك عملاً بخبر الأحاد، إلا أن يقال القرآن لا يثبت إلا بالتواتر فلا بد أن يكونوا قد أثبتوا قرينته بالأحاد، بل يقال: إما أن يكون هذا المخبر بدأ بذلك ثم تتابعوا حتى تواتر ذلك، فثبت قرآناً فعملوا به والكل في آن واحد، ويكون قول الراوي أنهم عملوا به إنما هو باعتبار كونه كان أول، وإما أن يكون القرآن إذا روي بالأحاد يجب العمل به وإن لم يثبت قرآنيته، كما في القراءة الشاذة وفيها الخلاف الشهير في الأصول (٣).

(١) انظر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الاستذكار، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠م، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت (٢/٤٥١).

(٢) اختار الإمام الجويني في الاستدلال على وجوب العمل بخبر الواحد مسلكنين: أحدهما: يستند إلى أمر متواتر لا يتمارى فيه إلا جاحد، ولا يدرؤه إلا معاند. والمسلك الثاني مستند إلى إجماع الصحابة. انظر: البرهان ١/٦٠٠ - ٦٠١، وأضاف الزركشي إلى هذين مسلكتا ثالثاً وهو: "أن العمل بخبر الواحد يقتضي رفع ضرر مظنون فكان العمل به واجباً... انظر: البحر المحيط ١/٢٦٠.

(٣) اختلف العلماء في حجية القراءة الشاذة على قولين: القول الأول: أنها حجة، وهو منسوب لأبي حنيفة وأحمد، وأكثر أصحابهم، وحكاه البيهقي عن الشافعي. ودليل هذا القول: أن هذه القراءة نقلت عن الرسول ﷺ بسند صحيح فهي لا تخلو إما أن تكون قرآناً أو سنة، وعلى كلا الاحتمالين فهي حجة. القول الثاني: أنها ليست بحجة، وهو المشهور عن الشافعي ﷺ. والدليل على ذلك أن الصحابي نقلها على أنها قرآن، لا على أنها سنة، وهي لا يمكن أن تكون قرآناً؛ لأن القرآن متواتر وهي غير متواترة، ولأن الظاهر أنها تفسير من الصحابي نفسه، ومذهب الصحابي ليس حجة عند الشافعي. انظر: عياض بن نامي بن عوض السلمي، أصول الفقه

- "إلى الشام" بفتح الشين وسكون الهمز على المشهور، قال النووي: فيه لغة أخرى بالمد (١). وهو مذكر لكن قال الجوهري: إنه يذكر ويؤنث (٢). وقد سبق الكلام عليه مبسوطاً في باب الاستطابة (٣).

- "إلى الكعبة" سميت بذلك لاستدارتها وعلوها، وقيل لتربيعها، قال الأزهري: وكل بيت مربع عند العرب فهو كعبة (٤) وقد سبق ذلك أيضاً في باب الاستطابة (٥) واعلم أن البراء بن معرور ورد في الصحيح (٦) عنه في قصة طويلة أنه قال لرسول الله ﷺ إني صنعت في سفري هذا شيئاً، أحببت أن تخبرني عنه فإنه قد وقع في نفسي منه شيء أنه قد رأيت أن لا أجعل هذه البنية مني بظهر وصليت إليها ومنعني أصحابي وخالفوني حتى وقع في نفسي من ذلك ما وقع فقال عليه الصلاة والسلام أما إنك كنت على قبله لو صيرت عليها قال ولم يزد علي ذلك.

وقد أجاب ابن حبان: بأنه فعله قبل أن يسلم، وأنه إنما أسلم حين جاء إلى النبي ﷺ وشاهده. وأما ابن عساكر فقال: إن البراء كان مسلماً قبل هجرته إلى النبي ﷺ إلى مكة هو ومن معه من الأنصار (٧). وحينئذ فيحتمل أن يكون فعله ذلك لأنه كان يعلم من علماء اليهود أن هذا النبي المبعوث في عصرهم على ملّة إبراهيم ودينه وقبلته، فاستصحب أصل الحكم في ذلك ورجحه من التردد الذي كان عنده والذي أبداه للنبي ﷺ بوجه ظهر له.

-
- الذي لا يَسَعُ الفقيه جَهْلُهُ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، الناشر: دار التدمرية، الرياض - المملكة العربية السعودية (ص: ١٠٠).
- (١) انظر: النووي، تهذيب الأسماء واللغات، الطبعة الأولى، دار النشر دار الفكر، مدينة النشر بيروت، سنة النشر ١٩٩٦ (١٦٢/٣).
- (٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١٩٥٧/٥)
- (٣) ذكر المؤلف في اللوح (٢٢ ب) في الحديث الثاني، قال النووي في التهذيب: الشام همزة ساكنة مثل رأس، ويجوز تخفيفه بحذفها، وفيه لغة أخرى: شام بالمد والشين مفتوحة بلا خلاف ... إلى الشام دخلها عشرة آلاف عين رأيت النبي ﷺ.
- (٤) انظر: تهذيب اللغة (٢١١/١).
- (٥) ورد في اللوح (٢٣ أ) قال: (سميت الكعبة بذلك لاستدارتها، من التكعب وهو الاستدارة، وقيل: لاستدارتها وعلوها، وكل بيت عند العرب فهو كعبة).
- (٦) صحيح ابن حبان (٤٧١/١٥) رقم: ٧٠١١، مسند أحمد ط الرسالة (٨٩/٢٥)، رقم: ١٥٧٩٨، صحيح ابن خزيمة (٢٥٢/١)، رقم: ٤٢٨.
- (٧) ينظر: ابن العطار، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام (٣٩٧/١)

قلت: وفيه نظر لا يخفى. ومما يستفاد من هذا الحديث: جواز الصلاة الواحدة إلى جهتين، ففيه استناده للصلاة إلى أربع جهات بالاجتهاد؛ لأنهم لم يستأنفوا، وفيه نظر، والله أعلم.

الحديث الثالث (١)

- "حين قدم من الشام" هذه هي رواية البخاري، وضح فيها بأنهم خرجوا من البصرة للقاءه حين قدم من الشام، ووقع في جميع نسخ مسلم، ونقله القاضي عن جمع رواية: "حين قدم الشام" بإسقاط من، قال القاضي (٢): "وقيل: إنه وهم، وأن الصواب إثبات من كما في البخاري" (٣). قال النووي: "رواية مسلم أيضاً صحيحة ومعناها فتلقيناه في رجوعه حين قدم الشام، حذف ذكر رجوعه للعلم به" (٤).

- "بعين التمر" هو بعين مهملة مفتوحة ثم مثناة ونون والهمز المفتوحة وسكون الميم قال: أبو عبيد البكري (٥) في المعجم في فصل التاء والميم عين التمر على لفظ جمع تمره موضع مذكور في تحديد العراق (٦) قال: ومن سبي عين التمر الحسن البصري ومحمد بن سيرين (٧) هما مولياً جميلة بنت أبي قطبة الأنصارية

(١) عن أنس بن سيرين قال: "استقبلنا أنسا حين قدم من الشام، فلقيناه بعين التمر، فرأيتَه يصلي على حمار، ووجهه من ذا الجانب يعني: عن يسار القبلة-، فقلت: رأيتك تصلي لغير القبلة، فقال: لولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يفعله، ما فعلته". رواه البخاري صحيح البخاري (٤٥/٢)، رقم: ١١٠٠، كتاب: تقصير الصلاة، باب: صلاة التطوع على الحمار، ومسلم (٤٨٨/١)، رقم: (٧٠٢)، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة الناقل على الدابة في السفر حيث توجهت، ولفظ مسلم: "تلقينا أنس بن مالك".

(٢) القاضي عياض، تقدمت ترجمته.

(٣) ينظر: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث (٤٠١/٢).

(٤) شرح النووي على مسلم (٢١٢/٥).

(٥) سبق ترجمته

(٦) انظر: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ، (٣١٩/١)

(٧) هو: أبو بكر محمد بن سيرين البصري، الإمام الجليل في التفسير والحديث والفقہ وتعبير الرؤيا، المقدم في الزهد والورع. كان أبوه عبداً لأنس بن مالك، رضي الله عنه، كاتبه على أربعين ألف درهم، وقيل عشرين ألفاً، وأدى المكاتبه. توفي سنة: ١١٠هـ. انظر: تاريخ دمشق لابن عساکر (١٧٢/٥٣) وفيات الأعيان (١٨١/٤)، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر (٣٤/٢).

انتهى. وقوله جمع ثمرة هو من توسع الأقدمين في إطلاقهم على اسم الجميع جمعاً وقوله: إن الحسن من سبي عين التمر مخالف للمشهور. أنه من سبي ميسان (١) بفتح الميم وسكون المثناة وتحت وبالسین المهملة والواو وهي ناحية من أراضي البصرة كان المغيرة افتتحها إلا أن يكون هو المراد بعين التمر فيزول الإشكال إلا أنه لم يتعرض لذلك في ذكر ميسان بل قال إنه موضع من أراضي البصرة، وأن عمر ولي فيه النعمان بن عدي ثم عزله انتهى
- و"عين التمر" كان به وقفة في أول خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، واستشهد به جماعة من الصحابة (٢).

- "حمار" هو الذكر من الحيوان المعروف، والأنثى تسمى أتاناً، وسيأتي بسطه في باب المرور بين يدي المصلي (٣).

واعلم أنه ليس في هذا حديث كبقية صلاته، وقد جاء في الموطأ مفسراً فقال: يركع ويسجد إيماء من غير أن يضع جبهته على شيء (٤). قال مالك: وتلك سنة الصلاة على الدابة لغير القبلة (٥). أي: بغير الكعبة وهي القبلة المعهودة. والا فقبلة السائر ما استقبلته من صوب الطريق إذا أراد ذلك بشرطه، أو أن المعنى لغير القبلة في اعتقاد السائل، فايراد الإنكار عليه بهذا الوجه لا يخفى ما فيه من التلطف وحسن الأدب؛ إذ أخرجه على وجه السؤال.

- "لولا أنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل" أي: يفعل الصلاة لغير الكعبة- وهو الذي سأله عنه- لا عن الهيئة بكمالها، حتى يدخل فيه أنه عليه الصلاة والسلام صلى على الحمار، قد غلط الدارقطني وغيره من نسبة ذلك إليه، وهو عمرو بن يحيى المازني في روايته التي أخرجها مسلم وأبو داود والنسائي عن أبي الحباب سعيد بن

(١) ميسان: كورة واسعة كثيرة القرى والنخيل بين البصرة وواسط. انظر: معجم البلدان (٢٤٢/٥).

(٢) انظر: "معجم البلدان" لياقوت (١٧٦/٤)

(٣) ورد ذلك في اللوح (٩٢ أ) في الحديث الثالث، فقال: حمارتان بالفتح وبالمثناة فوق، الأنثى من الحمر وحكى ابن عديس كسر الهمزة أيضا وكذا حكاها الصنعاني في حاشيته ... إلى... لكن قال الجوهرى وربما قالوا للأنثى حمارة وهو يقتضي أن الأول أكثر فلذلك قيده في الحديث بالأتان.

(٤) انظر: موطأ مالك ت عبد الباقي (١٥١/١)

(٥) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢٨/٣)

يسار (١) عن عبد الله بن عمر أنه قال: "رأيت رسول الله ﷺ يصلي على حمار وهو متوجه إلى خيبر" (٢). قالوا: وإنما المعروف صلاته على راحلته أو على البعير، والصلاة على الحمار إنما هي من فعل أنس كما ذكره مسلم، ولذلك لم يذكر البخاري حديث عمرو بن يحيى المازني المشعر بصلاته عليه الصلاة والسلام على الحمار، بل وقد ذكر في الموطأ من حديث عمرو بن يحيى أنه صلى على راحلته (٣). قال النسائي بعد أن أخرج الحديث، وأخرجه من حديث يحيى بن سعيد أنه رأى رسول الله ﷺ وهو يصلي على حمار وهو راكب إلى خيبر والقبلة خلفه، ما نصه: "ما نعلم أحداً مع عمرو بن يحيى على قوله يصلي على حمار، وحديث يحيى بن سعيد عن أنس الصواب موقوف" (٤).

قلت: قال النووي في شرح مسلم بعد أن نقل كلام الدارقطني وغيره: "وفي الحكم بتغليظ رواية عمرو بن يحيى؛ لأنه ثقة نقل شيئاً محتملاً، فلعله كان لحمار مرة والبعير مرة أو مرات، لكن قد يقال: إنه شاذ، فإنه مخالف لرواية الجمهور في البعير والراحلة، والشاذ مردود وهو المخالف للجماعة انتهى" (٥).

وقد سبق رواية النسائي عن أنس فربما يقال: إنه يخرج عن الشذوذ بها لأنها من غير طريق عمرو بن يحيى، وقول النسائي: "الصواب موقوف" إنما يكون هو المروي في الصحيحين وغيرهما عن أنس أنه هو الذي فعله فيكون شاذاً أيضاً لكن ذلك إذا تعاضدت روايتان، قد يقال: إنهما يخرجان عن الشذوذ بذلك.

واعلم أن وضع المصنف لهذا الحديث هنا ليس يتناسب، بل كان ينبغي أن يضمه إلى الحديث الأول؛ لاشتراكهما في المعنى، وهو الصلاة على الدابة، والله أعلم.

الخاتمة:

- (١) هو: أبو الحباب سعيد بن يسار المدني، مولى أم المؤمنين ميمونة، وقيل: بل مولى الحسن بن علي. وكان من العلماء الأثبات. توفي: سنة ست عشرة ومائة. وقيل: توفي سنة سبع عشرة، ومائة، بالمدينة. انظر: «تهذيب الكمال» ١١/١٢٠، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٥/٩٣).
- (٢) صحيح مسلم، باب جواز صلاة الناقل على الدابة في السفر حيث توجهت (١/٤٨٧) (٧٠٠)، وسنن أبي داود، باب التطوع على الراحلة والوتر (٢/٩) رقم: ١٢٢٦، وسنن النسائي، باب الحال التي يجوز فيها استقبال غير القبلة (٢/٦٠)، رقم: ٧٤٠.
- (٣) انظر: الموطأ، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب صلاة الناقل في السفر بالليل والنهار (١/١٥٠): ٢٢.
- (٤) سنن النسائي، كتاب القبلة، باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة (٢/٦٠)، رقم: ٧٤٣.
- (٥) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٥/٢١١).

أودّ في ختام هذا البحث أن أذكركم ونفسي بذكر الله وشكره، فالحمد لله ربّ العالمين على ما هدانا، ورزقنا بكتابة هذا البحث الهام لكلّ المسلمين، وأسأل الله أن يكون ذو فائدة للجميع، شاكرًا من قرأه ومن أبدى رأيه فيه، فقد بذلت فيه مجهوداً محموداً لأحققّ الغاية المرجوة منه، وصلي اللهم على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

فهرس المصادر والمراجع

- الإسنوي: جمال الدين، عبد الرحيم بن الحسن بن علي، "تهاية السؤل شرح منهاج الوصول" ط١، (دار الكتب العلمية: ١٤٢٠هـ)
- الأصبجي، مالك بن أنس بن مالك، "الموطأ"، ت/ عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي: ١٤٠٦هـ)
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، "صحيح البخاري"، ط١ (دار ابن كثير) (١٤٢٣هـ)
- البغوي، الحسين بن مسعود، "معالم التنزيل"، ت/ النمر، (دار طيبة: ١٤٠٩هـ)
- أبو البقاء، عبد الله بن الحسين، "اللباب في علل البناء والإعراب"، ت/النبهان، ط١ (دار الفكر: ١٤١٦هـ)
- البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز، "معجم ماستعجم من أسماء البلاد والمواضع"، ط٣، (بيروت، عالم الكتب: ١٤٠٣هـ)
- الجوزي، جمال الدين أبو الفرج، "كشف المشكل من حديث الصحيحين"، ت/ البواب
- الجوهري، إسماعيل بن حماد، "الصحاح تاج اللغة"، ت/ أحمد عطار، ط٤، (١٩٩٠م)
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، ت/ الأرنؤوط، ط١، (دار الرسالة العلمية: ١٤٣٤هـ)
- أبو حفص، عمر بن علي بن أحمد، "التوضيح لشرح الجامع الصحيح"، ت/ دار الفلاح، ط١ (دمشق: دار النوادر ١٤٢٩هـ)
- أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي، "تفسير البحر المحيط"، ت/ عادل أحمد، ط١ (دار الكتب العلمية: ١٤١٣هـ)
- ابن خلكان، أحمد بن محمد بن أبي بكر، "وفيات الأعيان"، ت/ إحسان عباس (بيروت: ١٩٧٢م)
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، "سير أعلام النبلاء"، ت/ إحسان عبد المنان، (بيت الافكار الدولية)
- الرازي، احمد بن فارس بن زكريا، "معجم مقاييس اللغة"، ت/ عبد السلام هارون، (١٣٩٩هـ)
- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، "مفاتيح الغيب"، ط٣، (دار احياء التراث العربي: ١٤٢٠هـ)
- الزبيدي، محمد بن الحسن، "طبقات النحويين واللغويين"، ت/ أبو الفضل، ط٢، (دار المعارف: ١٩٨٤م)
- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق، "تاج العروس"، (طبعة الكويت)
- الزركلي، خير الدين محمود بن محمد، "الأعلام"، ط٧ (١٩٨٦م)
- السلمي، عياض بن نامي بن عوض، "أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله"، ط١، (الرياض، دار التدمورية: ١٤٢٦هـ)

- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، "همع الهوامع في شرح جمع الجوامع"، ت/هنداوي، (المكتبة التوفيقية)
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد، "شرح مراقبي السعود المسمى نثر الورود"، ت/العمران، (دار عالم الفوائد)
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، ت/مصطفى العلوي، محمد البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب (١٣٨٧هـ)
- ابن العطار، علاء الدين علي بن داود، "العدة شرح العمدة في أحاديث الأحكام"، ت/اليقوبي، ط١، (البحرين: جمعية الإصلاح: ١٤٢٧هـ)
- العكبري، عبد الحي بن أحمد بن محمد، "شذرات الذهب"، ت/الارناؤوط، ط١، (دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ)
- الفاكحاني، عمر بن علي بن سالم اللخمي، "رياض الافهام في شرح عمدة الاحكام"، ت/نور الدين طالب، ط١، (١٤٣١هـ)
- القرشي، أبو زيد محمد بن أبي الخطاب، "جمهرة أشعار العرب"، ت/البيجادي، (نهضة مصر)
- القرطبي، محمد بن أحمد الأندلسي، "الجامع لأحكام القرآن"، ت/التركي، ط١ (١٤٢٧هـ)
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، "تفسير القرآن العظيم"، ت/سامي السلامة، ط٢، (دار طيبة: ١٤٢٠هـ)
- كحاله، عمر بن رضا بن محمد، "معجم قبائل العرب القديمة والحديثة"، ط٧، (بيروت: ١٤١٤هـ)
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، "سنن ابن ماجه"، ت/عبد الباقي، (دار احياء الكتب العربية)
- مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، "صحيح مسلم"، ت/أبو قتيبة، ط١ (دار طيبة ١٤٢٧هـ)
- ابن الملقن، عمر بن علي الأنصاري، "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام"، ت/المشيقح، ط١، (١٤١٧هـ)
- النسائي، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب، "سنن النسائي"، ت/أبو غدة، ط٢، (مكتبة المطبوعات الإسلامية: ١٤٠٦هـ)
- النمري: أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري "الاستذكار"، ت/سالم عطا، محمد معوض، ط١، (بيروت، دار الكتب العلمية: ١٤٢١هـ)
- النووي، أبو زكريا محيي الدين، يحيى بن شرف، "شرح النووي على مسلم"، ط٢، (بيروت، دار إحياء التراث العربي: ١٣٩٢هـ)
- الواحدي، علي بن أحمد، "التفسير البسيط"، ت/عادل احمد، ط١ (١٤١٥هـ)
- اليعقوبي، القاضي عياض بن موسى بن عياض، "ترتيب المدارك وتقريب المسالك"، ط٢ (١٤٠٣هـ)
- اليعقوبي، القاضي عياض بن موسى بن عياض، "مشارك الأنوار على صحاح الآثار"، (المكتبة العتيقة ودار التراث)
- اليعقوبي، القاضي عياض بن موسى، "إكمال المعلم بفوائد مسلم"، ت/إسماعيل، ط١، (دار الوفاء: ١٤١٩هـ)